(ISSN: 2356 - 9492)

ظاهرة التنمر بين التجريم والعقاب في النظام السعودي" دراسة مقارنة "

دكتور / بندر بن حمدان بن ساير العتيبي

دكتوراه القانون الجنائي

كلية الحقوق - جامعة القاهرة

المستخلص

يستعرض البحث تعريف جريمة التنمر في النظام القانوني السعودي ويقارنه بتعريفها في الفقه الإسلامي والقانون المصري، كما يناقش البحث العقوبات المنصوص عليها لجريمة التنمر في النظام السعودي ويقارنها بالعقوبات المماثلة في الفقه الإسلامي والقانون المصري. كما يتناول البحث أيضًا الجوانب الثقافية والاجتماعية التي قد تؤثر على انتشار ظاهرة التنمر في المجتمع السعودي، وكيفية معالجتها من خلال النظام القانوني والسياسات العامة. ويختتم البحث بتقديم توصيات عملية تهدف إلى تعزيز الحماية من التنمر وتحسين العدالة الجنائية في النظام القانوني السعودي.

الكلمات الدالة: التنمر. - الجريمة القانونية. - الفقه الإسلامي. - النظام السعودي. - القانون المصري.

Abstract:

The research reviews the definition of bullying in the Saudi legal system and compares it with its definition in Islamic jurisprudence and Egyptian law. It also discusses the penalties prescribed for bullying in the Saudi system and compares them with similar penalties in Islamic jurisprudence and Egyptian law. Additionally, the research addresses the cultural and social aspects that may affect the spread of bullying in Saudi society, and how to address it through the legal system and public policies. The research concludes by providing practical recommendations aimed at enhancing protection against bullying and improving criminal justice in the Saudi legal system.

Keywords:- Bullying. - Legal crime. - Islamic Fiqh. - The Saudi regime. - Egyptian law.

مقدمة

الحمد لله الذي وفقنا لكتابة هذا البحث الهام، أتمنى أن أكون قد وفقت في تناوله وكتابته، والحمد لله الذي بدونه لم يكن قلمي ولا نطق لساني، ولا تعلم عقلي، ولا وفقت لهذه الكتابة، والصلاة والسلام على نبينا الكريم، فصيح اللسان، أشرف الخلق، أجمعين.

سُلوك التنمر يُعتبر واحدًا من السلوكيات العدوانية التي تؤثر في أمن واستقرار الأفراد والجماعات، حيث يُسبب الضرر والفساد على الصعيدين الفردي والاجتماعي. انتشار هذه الظاهرة قد زاد بسبب التطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية في عصر العولمة وثورة الاتصالات والمعلومات، مما أدى إلى زيادة العديد من المشكلات، بما في ذلك سلوكيات الطلبة في المدارس والجامعات غير المرغوب فيها، والتي تحدث غالبًا في غياب الرقابة المدرسية والأسرية والحكومية.

وتُعتبر أنواع التنمر متنوعة باختلاف البيئة أو السياق الاجتماعي الذي يحدث فيه، إلا أنها تتفق جميعًا في المفهوم، حيث يُعرف التنمر على أنه سلوك عدواني متكرر يهدف إلى إلحاق الضرر بشخص آخر بشكل متعمد. ومن بين الأشكال الناشئة للتنمر، التنمر الإلكتروني والتنمر في المدارس. لذا، كان من الضروري التصدي لهذه الظاهرة الخطيرة والتعامل معها في النظام السعودي لحماية حقوق الأفراد والمجتمع.

أولًا: إشكالية الدراسة:

إن تنامي ظاهرة التنمر بين الأفراد أو الجماعات عبر وسائل عدة، سواء في المؤسسات التعليمية أو الأوساط الاجتماعية الأخرى أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي، جعل الخطر من هذه الجريمة أكبر نظرًا لتنوع أساليبها ووسائلها. إن اختلاف هذه الوسائل ومدى انتشارها يؤثر بشكل مباشر على طرق إثبات الجريمة وتوافر أركانها وتقديم مرتكبيها للمحاكمة. بالإضافة إلى ذلك، فإن المعالجة القانونية لهذا السلوك تتطلب توفير المعلومات الدقيقة حول أنواعه وأشكاله وأسبابه، الأمر الذي يمكن من خلاله تحديد العقوبات الرادعة والملائمة لهذا النوع من الجرائم.

على الرغم من أن النظام السعودي يعالج مثل هذه السلوكيات وفقًا لتوجيهات الشريعة الإسلامية، إلا أن الغموض يحيط بتلك السلوكيات الجديدة، خاصة فيما يتعلق بوضوح أركان الجريمة وتوافر الأسباب الشرعية للعقوبة.

ومن هنا تبدو مشكلة الدراسة بتسليط الضوء على معالجة النظام السعودي لهذه الظاهرة من خلال التساؤل التالي:

(ISSN: 2356 - 9492)

ما هي أحكام جريمة التنمر في النظام السعودي؟

ثانيًا: أسئلة الدراسة:

ينبثق عن التساؤل الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية التالية:

١ - ما هو مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه؟

٢ - ما هي صور التنور وأسبابه وحكمه الشرعي؟

٣ - ما هي أركان جريمة التنمر في النظام السعودي؟

٤- ما هي عقوبة جرمة التنمر في النظام السعودي؟

ثالثًا: أهداف الدراسة:

١- بيان المفهوم الصحيح للتنمر في الفقه الإسلامي والنظام السعودي والفرق بينه وبين ما يشبهه.

٢- بيان الحكم الشرعي للتنمر.

٣- تحديد أسباب التنمر وأضراره.

4- بيان أركان جريمة التنمر في النظام السعودي.

5- بيان عقوبة التنمر في النظام السعودي.

رابعًا: منهج الدراسة:

يعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي التحليلي للنصوص الشرعية والنظامية، بغية استجلاء الأبعاد والجوانب المختلفة لموضوع الدراسة، حيث تقتصر الدراسة على جريمة التنمر ومعالجتها في النظام السعودي ومقارنة تلك المعالجة بالفقه الإسلامي والقانون المصري، وذلك ببيان مفهوم التنمر وحكمه، وأسبابه، وصوره، وعقوبته.

خامسًا: خطة الدراسة:

تشتمل الدراسة على مقدمة، ومطلب تمهيدي وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المطلب التمهيدي: مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه.

المبحث الأول: حكم التنمر وأسبابه وصوره في النظام السعودي والقانون المقارن.

المبحث الثاني: أركان جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المقارن.

المبحث الثالث: عقوبة جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المقارن.

الخاتمة – النتائج – التوصيات.

(ISSN: 2356 - 9492)

المطلب التمهيدي

مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه

تمهيد وتقسيم:

يتناول هذا البحث ظاهرة التنمر كظاهرة عصرية ظهرت مؤخرًا وأصبحت موضوعًا لدراسة علماء النفس لآثارها السلبية على المجتمع، خاصة على الأطفال الذين يُعتبرون الفئة الأكثر ضعفًا وعُرضة لهذه الظاهرة. وتُشير الدراسات إلى تنوع أسبابها وأشكالها. ومن الملاحظ أن الكلمة "التنمر" مُشتقة من اسم حيوان مفترس، وهو النمر، الذي يُعتبر من أسرع الحيوانات وأكثرها فتكًا بالفريسة، مما يُناسب معنى التنمر بالظلم والاعتداء على الآخرين دون سبب مبرر، ولكن هذا المعنى قديم، فأول تنمر وقع في الدنيا هو تنمر قابيل على أخيه هابيل، قال تعالى: (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ)([1]).

ومن أشد أنواع التنمر تنمر الأزواج على زوجاتهم إذ يُعد أحد أشكال التنمر الأكثر سوءاً، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "استوصوا بالنساء خيرا" ([2])، وقال صلى الله عليه وسلم: "ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم"([3]).

ويمكننا تناول هذا المطلب من خلال تقسيمه إلى ثلاثة أفرع:

الفرع الأول: مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه في الفقه الإسلامي والنظام السعودي.

الفرع الثاني: مفهوم التنمر في القانون المصري.

الفرع الثالث: الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري مع الفقه الإسلامي.

(1) المائدة: آية 27 – 28.
(2) محمد بن فتوح الحميدي: "الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم"، ج 3، ص 133.
(3) البرهان فوري: "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال"، ج 16، ص 371.

الفرع الأول

مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه

في الفقه الإسلامي والنظام السعودي

أولاً: تعريف التنمر لغةً:

تشتق كلمة التنمر لغوياً من اللفظ نمِرَ يَنمَر، نَمَرًا ونُمْرَةً، فهو نَمِر وأَنْمَرُ: - نمِرَ الشَّخصُ غَضِبَ وَسَاءَ خِلُقُه فصار كالنَّمِر الغاضِب([1])، وَتَنَمَّرَ: تَمدَّدَ في الصوت عند الوعيد، وهو مجاز. تنَمَّرَ له : تَنَكَّرَ وتغيَّر وأَوْعَده، لأنّ النَّمرَ لا يُلقى أبداً إلَّا مُتنَكِّراً غَضِبَان([2])، ونَمِرَ الرَّجُلُ ونَمَّرَ وَتَنَمَّرَ غَضِب([3])، ومنَ المَجاز: نَمِرَ، كَفَرِحَ، نَمْرَاً، ونَمَّرَ وَتَنَمَّرَ: غَضِبَ ، وساءَ خُلُقُه، وهو على التشبيه بأخلاق النَّمِر وشراسته. ويقال للرجل السَّيِّئُ الخُلُق: قد نَمِرَ وَتَنَمَّرَ([4]).

ثالثاً: تعريف التنمر اصطلاحاً:

التنمر في الاصطلاح القانوني يُعرف عمومًا بأنه سلوك يتضمن التعرض المتكرر والمتعمد لشخص آخر بطريقة تسبب له الأذى أو الإهانة أو الإضرار بسمعته أو سلامته النفسية، ويمكن أن يحدث التنمر في سياق قانوني معين، مثل التنمر في المدارس أو في مكان العمل، حيث يُعتبر انتهاكًا للقوانين أو السياسات الداخلية التي تهدف إلى حماية الأفراد من التعرض للأذى أو التمييز. ([5]).

أشكال التنمر في السياق القانوني تشمل العديد من السلوكيات، مثل التشهير، والتهديد، والتجسس، والابتزاز، والتمييز العنصري، والتنمر الجنسي، والتنمر الإلكتروني (السايبربولينج)، وغيرها. ويتم تحديد ما يُعتبر تنمرًا في النصوص القانونية بناءً على عوامل مثل نية المتنمر، وتكرار السلوك، وتأثيره على الضحية. ([6]).

(1) الفيروز آبادي: "القاموس المحيط"، ص 487.
(2) الزبيدي: "تاج العروس من جواهر القاموس"، ج 14، ص 295.
(3) ابن سيده: "المحكم والمحيط الأعظم"، ج 10، ص 269.
(4) الزبيدي: المرجع السابق، نفس الموضع.
(5) 1Christine SANTERRE , “Réorganisation d'une infraction désorganisée”: le harcèlement criminal, (2013) 47 RJTUM, p 201.
(6) Marie-France Hirigoyen, "Le harcèlement moral : la violence perverse au quotidien," La Découverte, 1998, p. 41.

(ISSN: 2356 - 9492)

في العديد من الدول، توجد قوانين تحظر وتعاقب على أشكال التنمر، وتوفر حماية للضحايا، وتوفر آليات للتبليغ عن التنمر ومعاقبة المتنمرين. تتفاوت التشريعات من بلد لآخر في تعريفها للتنمر وفي العقوبات المفروضة على المتنمرين، وقد تتضمن هذه العقوبات غرامات مالية أو حبساً أو عقوبات أخرى تتناسب مع خطورة السلوك([1]).

ثالثاً: تعريف التنمر في الفقه الإسلامي:

إن الشريعة الإسلامية تعرضت لظاهرة التنمر منذ ما يربوا على ألف وأربعمائة عام بكل أشكالها وأنواعها وظواهرها، لذا فإنَّ الإسلام أول من سلط الضوءَ على تلك الظاهرة ومنها السُنة النبوية الزاخرة بنصوصها الشريفة التي تُشير إلى أن من خصائص الإنسان المسلم أن يَسْلَمَ غيره من ضرره، بل إن السُّنة الشريفة جعلت تلك الخاصية لأهميتها تعريفاً للمسلم، بحيث لا تزيغ عنه ولا تحيد، وإلا لما أستحق وصف المسلم، فعن عبد الله بن عمرو- رّضِي اللَهُ عَنْهُمَا -، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَى الله عليهِ وَآلِهِ وسَلَّمَ - قال "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِه"([2]).

واستعمل هذا المصطلح من قبل بعض العلماء ومنهم الإمام الزرفاني في كتابه مناهل العرفان في علوم القرءان، حيث يقول: (تنمر أعداء الله على القرآن وألقوا في طريق الإيمان به حبالاً وعصياً من التخييلات والأوهام، من ذلك شبهات لفقوها ووجهوها إلى أسلوبه وهي مع التوائها وخبثها تراها مفضوحة منقوضة" ([3]).

رابعاً: تعريف التنمر في القانون السعودي:

في القانون السعودي، يُعرّف التنمر بأنه شكل من أشكال الإساءة والأذية الناتجة من شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص تجاه شخص واحد أو مجموعة معينة من الأشخاص. ويكون الضحية في التنمر غالبًا أضعف جسمًا واجتماعيًا. وتعتبر حادثة التنمر من الظواهر العدوانية الغير مرغوب بها، وتحدث في أماكن مختلفة مثل البيوت والشوارع وأماكن العمل والمدارس وغيرها.

أشكال التنمر تتنوع وتشمل التنمر اللفظي، والتنمر الفعلي بالاعتداء الجسدي، والتلاعب والتكبر والتهديد والاعتداء بشتى أشكاله وبمختلف ظروفه بهدف الإساءة والإنقاص من طرف آخر والتسلط عليه. يلجأ المتنمر في الغالب

(1) Dan Olweus, "Bullying at School: What We Know and What We Can Do," Blackwell Publishing, 1993, p 201.

(2) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: 256 هـ)، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422 هـ، كتاب الإيمان، باب المُسلم من سلم المُسلمون من لسانه ويده، رقم (١٠):11/1، وسُنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: 255 هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1412 هـ - 2000 م، كتاب الرقاق، باب في حفظ اليد؛ رقم (2758): 1783/3.

(3) محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، 2015، الجزء، ص 330.2.

إلى استخدام قوته وسلطته ومكانته ليتنمر على الضحية. وتنشأ عن التنمر مشاكل نفسية خطيرة تتضاعف وتتطور مع مرور الزمن إذا لم تُعالج([1]).

بناءً على التعريفات السابقة، يمكن القول أن التنمر هو سلوك عدواني يتكرر ويستهدف شخصًا آخر بطريقة تسبب له الأذى أو الإساءة. ويمكن أن يحدث في مجموعة من السياقات مثل المدارس، ومكان العمل، والأماكن العامة. يمكن أن يكون التنمر عبارة عن تنمر جسدي (مثل اللكمات أو الركل) أو نفسي (مثل التنمر اللفظي أو التجاهل)، ويمكن أن يكون الهدف منه إحباط الشخص المستهدف أو الإضرار به.

خامساً: الفروق:

ويمكننا بعد عرض ما سبق أن نفرق بين التنمر في القانون وما يشابهه في الفقه الإسلامي، إذ يمكن أن يختلفا في عدة نقاط:

1- من حيث التعريف والمفهوم:

أ- في الفقه الإسلامي: يمكن أن يكون التنمر مفهومًا أوسع، يشمل التصرفات السلبية مثل الغيبة والنميمة والكذب، بالإضافة إلى التنمر العنصري والاجتماعي والجسدي.

ب - في القانون: قد يتم تعريف التنمر بواسطة القوانين والتشريعات المحلية التي تحدد السلوك المحظور والعقوبات المناسبة له.

2- من حيث العقوبات:

أ- في الفقه الإسلامي: قد تكون العقوبات متعلقة بالدنيا والآخرة، حيث تعتبر هذه التصرفات من الذنوب التي يمكن أن تؤدي إلى عقوبات في الحياة الدنيا وفي الحياة الآخرة.

ب - في القانون: تُحدد العقوبات عادةً بناءً على نوعية التنمر وظروفه، ويمكن أن تتضمن العقوبات الجنائية أو الدنيا.

3- من حيث المعايير الأخلاقية:

(1) د. مناور عبيد العنزي، التنمر الإلكتروني: ماهيته - خصائصه - أنماطه - سبل الوقاية، دار النخبة، 2020، ص 15.

(ISSN: 2356 - 9492)

أ- في الفقه الإسلامي: يمكن أن تكون المعايير الأخلاقية مشتركة في مفهوم التنمر وما يشابهه من سلوكيات ضارة.

ب - في القانون: يمكن أن تعتمد المعايير الأخلاقية المحلية والثقافية على وصف التنمر وتقديم العقوبات المناسبة.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الفروق قد تختلف باختلاف التشريعات والفقهاء، وتحدد بناءً على السياق الثقافي والقانوني للمجتمع.

الفرع الثاني

مفهوم التنمر في القانون المصري

تناول المشرع المصري هذه الظاهرة في قانون العقوبات باسم "التنمر" وتناولها المشرع الفرنسي بمسمى التحرش المعنوي،"harcèlement moral" وهو المصطلح السائد لدى الباحثين في فرنسا.

أولاً: تعريف التنمر في قانون العقوبات المصري:

عرف المشرع المصري التنمر بعد موافقة مجلس النواب على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات، بإضافة مادة جديدة لقانون العقوبات، برقم (309 مكرراً ب)، والتي أوردت تعريفاً للتنمر، ويأتي ذلك في ضوء تزايد ظاهرة التنمر وتناميها بصورة تشكل خطراً على المجتمع المصري، ما استدعى التعديل لتحقيق العدالة الاجتماعية، حيث عرفت المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات الجنائية والمضافة بالقانون رقم 189 لسنة 2020 التنمر بقولها "يعد تنمراً كل قول أو استعراض قوة أو سيطرة للجاني أو استغلال ضعف للمجني عليه أو لحالة يعتقد الجاني أنها تسئ للمجني عليه كالجنس أو العرق أو الدين أو الأوصاف البدنية أو الحالة الصحية أو العقلية أو المستوي الاجتماعي بقصد تخويفه أو وضعه موضع السخرية أو الحط من شأنه أو إقصائه من محيطه الاجتماعي"([1]).

الفرع الثالث

الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري مع الفقه الإسلامي

(1) القانون رقم 189 لسنة 2020 بتعديل أحكام القانون رقم 58 لسنة 1937 قانون العقوبات المصري، الصادر برئاسة الجمهورية في 17 المحرم سنة 1442 هـ - الموافق 5 سبتمبر سنة 2020 م، والمنشور بالجريدة الرسمية - العدد 36 مكرر (ب) في 5 سبتمبر سنة 2020، ص 10.

إن الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري مع الفقه الإسلامي فيما يتعلق بجريمة التنمر تتطلب فهمًا دقيقًا للتشريعات والفقه الإسلامي المتعلقة بالتنمر في كلا البلدين، ويمكن تلخيصها كما يلي:

1- تعريف التنمر:

أ- النظام السعودي: يتم تعريف التنمر بشكل عام كأي سلوك يهدف إلى إيذاء الشخص الآخر بشكل مباشر أو غير مباشر.

ب- القانون المصري: يتم تعريف التنمر بشكل مشابه، حيث يُعتبر تصرفًا يستهدف إيذاء الشخص الآخر بوسائل مختلفة.

2- الدليل اللازم:

أ- النظام السعودي والقانون المصري: يتطلب إثبات التنمر وجود دليل يدل على النية السيئة والقصد الضار بالشخص المتضرر.

ب- الفقه الإسلامي: يعتمد على دليل يثبت وقوع التنمر، وقد يكون هذا الدليل متعلقًا بالأقوال، والأفعال، والشهادات([1]).

3- العقوبة:

أ- النظام السعودي: تتراوح العقوبات بين السجن والغرامات، حسب درجة التنمر ونوعه.

ب- القانون المصري: يُعاقب على التنمر بالسجن أو الغرامة، وفقًا لتقدير القاضي.

ج- الفقه الإسلامي: يعاقب على التنمر بحسب شروط التعزير في الشريعة الإسلامية، مثل التوبة والتضامن، وقد يترتب على ذلك القصاص أو الديات.

4- الأدلة والشهود:

(1) د. عبد الله بن محمد آل الشيخ، جريمة التنمر في الفقه الإسلامي والتشريع السعودي، الرياض: دار التدمرية للنشر والتوزيع، 2021، ص. 63.

(ISSN: 2356 - 9492)

أ- النظام السعودي والقانون المصري: يمكن أن تستند الأدلة على الشهادات، والأفعال، والتسجيلات، والأدلة الفنية.

ب- الفقه الإسلامي: يمكن أن تكون الأدلة متنوعة وتعتمد على القواعد الشرعية لقبول الأدلة وتحرير الحكم([1]).

المبحث الأول

حكم التنمر وأسبابه وصوره

في النظام السعودي والقانون المقارن

تمهيد وتقسيم:

صحيح، موضوع التنمر وأسبابه وأشكاله وكيفية التعامل معه في النظام السعودي والقوانين المقارنة يعد موضوعًا مهمًا ويستحق النقاش والاهتمام. فالتنمر له تأثير كبير على المجتمع والأفراد، حيث يمكن أن يسبب آثارًا سلبية نفسية واجتماعية وقانونية خطيرة على الضحايا. تعتبر جريمة التنمر من الجرائم التي تشغل بال العديد من الدول نظرًا لتأثيرها الضار، وتتنوع قوانين معاقبتها وتحديد عقوباتها من بلد لآخر حسب التشريعات الوطنية والثقافية والاجتماعية. ([2])، ويُعَد تحديد حدود التنمر والتصرفات التي تُعَتَبَر تنمراً، وتحديد العقوبات المناسبة لهذه التصرفات، جزءاً أساسياً من التشريعات القانونية، وتتنوع صور التنمر وأسبابه، فقد يتم التنمر عبر الكلمات القاسية، أو التصرفات العدائية، أو حتى عبر وسائل التواصل الاجتماعي. يمكن أن تكون أسباب التنمر متعددة، بما في ذلك الغيرة، والحقد، والعدم فهم الآخرين، وغيرها من العوامل النفسية والاجتماعية([3]).

وتعكس دراسة مقارنة لتعامل قوانين النظام السعودي والقوانين المقارنة مع جريمة التنمر كيفية تطبيق القوانين والفقه الإسلامي في هذا الصدد، وهي دراسة مهمة تسلط الضوء على كيفية تحديد الجرائم المرتبطة بالتنمر وعقوباتها ([4]).

وعلى ذلك يمكننا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

(1) د. محمد بن عبد الله الفوزان، جريمة التنمر في القانون المصري والفقه الإسلامي، القاهرة: دار النهضة العربية، 2021، ص. 105.
(2) د. محمد علي العنزي، جريمة التنمر في القانون السعودي والفقه الإسلامي، دار العربية للعلوم الناشرين، ٢٠١٨، ص ٦٣.
(3) د. عبد الله بن محمد الشيخ، حكم التنمر وأسبابه وصوره في النظام السعودي والقانون المقارن، الرياض: دار المجتمع للنشر، ٢٠١٧، ص ٨٢.
(4) د. عادل الصاوي أبو زيد، ظاهرة التنمر الدوافع والعلاج، دار الأندلس، 1425 هـ - 2004 م، ص 13.

المطلب الأول: حكم التنمر وأسبابه وصوره في الفقه الإسلامي.

المطلب الثاني: أسباب التنمر في النظام السعودي والقانون المصري.

المطلب الأول

حكم التنمر وأسبابه وصوره في الفقه الإسلامي

تمهيد وتقسيم:

إن هذا الداء الدفين والذنب العظيم ينهش في جسد الأمة الإسلامية، ويسيطر على كبيرها وصغيرها، حتى يكاد لا ينجو منه إلا من رحم الله تعالى، وهؤلاء الضحايا ما بين ظالم لنفسه مرتكب هذه الكبيرة، غارق في بحور الذنوب والمعاصي في الدنيا، ينتظر العذاب الأليم، عقوبة على فعله في الآخرة، وبين ضحية لهذا الفعل، مثقل بالآلام النفسية، لا يجد طريقا للخلاص من هذه الجرائم، وربما أدى به هذا الألم النفسي إلى الانتحار، ليتخلص من هذا الشعور السلبي المترتب على هذا الفعل، فيكون المجرم قد جمع على فريسته القتل الحسي والمعنوي([1]).

ونقسم هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: حكم التنمر في الفقه الإسلامي والدليل عليه.

الفرع الثاني: صور التنمر في الفقه الإسلامي.

الفرع الأول

حكم التنمر في الفقه الإسلامي والدليل عليه

تعريفك للتنمر كشكل من أشكال العنف والإيذاء صحيح، حيث يكون التنمر من قبل فرد أو مجموعة من الأفراد تجاه فرد أو مجموعة من الأفراد، ويتضمن تقليلًا من قيمة الشخص المستهدف وإخافته وتهديده. يمكن أن يكون التنمر بصور مختلفة، سواء بالإيذاء اللفظي أو البدني، أو حتى بالتحرش، وقد نهى الله تعالى في القرآن الكريم عن السخرية والتنابز بالألقاب.

(1) المرجع السابق، ص 32.

(ISSN: 2356 - 9492)

وتتمثل ظاهرة التنمر في الاستهانة والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه، وقد يكون بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء، وإذا كان بحضرة المستهزأ به لم يسم ذلك غيبة([1]) لكنه في معناها.

وقد وردت نصوص شرعية كثيرة تحذر من التنمر وتنهى عنه وتوقع اشد أنواع العقوبة على فاعله، ومن هذه النصوص ما ورد في الكتاب والسنة.

فمن الكتاب:

١- ورد في تحريم السخرية قوله تعالى: "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ۖ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"([2]).

قال القرطبي - رحمه الله - في تفسير هذه الآية: (وفي الجملة فينبغي ألا يجترئ أحد على الاستهزاء بمن يقتحمه بعينه إذا رآه رث الحال، أو ذي عاهة في بدنه، أو غير لبق في محادثته، فلعله أخلص ضميرا، وانقى قلبا ممن هو على ضد صفته، فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله، والاستهزاء بمن عظمه الله)(3).

٢- النهي عن الهمز واللمز وجعله من السخرية:

قال تعالى: "وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ (10) هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ"([4])، وقال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ (29) وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ"([5])، وقال تعالى: "وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ "([6]).

قال القرطبي- رحمه الله - في تفسير الهمزة: " الذي يهمز بلسانه، واللمزة: الذي يلمز بعينيه،

(1) إحياء علوم الدين للغزالي، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505 هـ)، الجزء الثالث، ص 176.
(2) الحجرات: ١١.
(3) تفسير القرطبي، الجزء 28، الصفحة 237، دار الكتب العلمية،

(4) القلم: 10،11.
(5) المطففين: ٢٩، ٣٠.
(6) الهمزة: ١.

وقال ابن كيسان: الهمزة: الذي يؤذي جلساءه بسوء اللفظ، واللمزة: الذي يكسر عينه على جليسه، ويشير بعينه ورأسه وحاجبيه سخرية به([1]).

٣- النهي عن التهكم والتعبير وجعله من السخرية:

المراد بالتهكم: ما كان ظاهره جداً وباطنه هزلاً، يقول الكفوي: ولا تخلو ألفاظ التهكم من لفظ من الألفاظ الدالة على الذم أو لفظة معناها الهجو([2]).

ومن ثم كان التهكم من السخرية، أما التعبير بالفقر أو الذنب أو العلة أو ما شابه ذلك، فقد نصوا على أنه من السخرية.

قال الطبري - رحمه الله - في تفسيره: (عم الله - نهيه المؤمنين عن أن يسخر بعضهم من بعض - جميع معاني السخرية، فلا يحل لمؤمن أن يسخر من مؤمن، لا لفقره، ولا لذنب ركبه، ولا لغير ذلك)([3]).

وروي عن أم هانئ - رضي الله عنها- قالت: سألت رسول الله – صلى الله عليه وسلم - عن قوله تعالى: "وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ۖ "([4]) قال: "كانوا يحذفون([5]) أهل الطريق، ويسخرون منهم، وذلك المنكر الذي كانوا يأتونه"([6]).

(1) تفسير القرطبي، الجزء 10، ص 413.

(2) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094 هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الجزء 2، ص 87.

(3) تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310 هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر. د. عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 1422 هـ - 2001 م، الجزء ١١، ص ٨٣.

(4) العنكبوت: 29.

(5) يحذفون: أصل الحذف هو الرمي بحصاة تكون بين الأصابع، وقد اختلف في معنى الحذف على عدة روايات ومنها ما ذكر الثعلبي قال معاوية قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (إن قوم لوط كانوا يجلسون في مجالسهم وعند كل رجل قصعة فيها الحصى للحذف فإذا مر بهم عابر قذفوه فأيهم أصابه كان أولى به) تفسير القرطبي، تفسير الجلالين.

(6) المعجم الكبير للطبراني: ٢٤/ ٤١٢/٠٠٢ ١، باب الفاء، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360 هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: طبعة 2 مكتبة ابن تيمية القاهرة، بدون تاريخ نشر، وقال الألباني: ضعيف الإسناد جداً. ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني / ٤٠١/٦٢٣، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول الخليج الرياض، توزيع: المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - 1991 م، جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، لمحمد بن محمد بن سليمان الردواني، (المتوفى: 1094 هـ)، الجزء ٣، ص ١٨٢، تحقيق وتخريج: أبو علي سليمان بن دريع، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت - دار ابن حرم، بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

(ISSN: 2356 - 9492)

من السنة:

النهي عن إيذاء الجار بأقل أنواع الإيذاء وهو الإيذاء باللسان وجعل فاعله في النار، مما يدل على أنه من الكبائر: روي عن أي هريرة - رضي الله عنه - قال: (قيل لرسول الله – صلى الله عليه وسلم - إن فلانة تصلي الليل وتصوم النهار وفي لسانها شيء يؤذي جيرانها - سليطة - قال: "لا خير فيها هي في النار" وقيل له: إن فلانة تصلى المكتوبة وتصوم رمضان وتتصدق بالأثوار وليس لها شيء غيره ولا تؤذي أحداً قال: هي في الجنة) ([1])، والأحاديث في الباب كثيرة.

ثانيًا: العقوبات المنصوص عليها لجريمة التنمر في الفقه الإسلامي:

أكد مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية على أهمية محاربة التنمر وتعزيز قيم السلام والإحسان في المجتمع، وذلك من خلال التزام المسلمين بالأخلاق الحسنة والابتعاد عن السلوكيات السلبية والفاحشة. تشير هذه التوجيهات إلى أن الإسلام يحث على التعايش السلمي والتعامل بحسن الخلق مع الآخرين، وذلك لتحقيق السلام والسلامة في المجتمعات ([2]).

وقد وردت نصوص كثيرة تحث المسلمين على التخلق بالأخلاق الحسنة وترك الأخلاق الرذيلة، وأذكر منها على سبيل المثال:

من القرآن: قوله تعالى: "مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ" (3)، وقوله تعالى: "وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا" (4).

ومن السنة: قوله - صلى الله عليه وسلم -: "وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم" ([5])، وقوله - صلى الله عليه وسلم -: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت" ([6]).

---

(1) المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، ٤/ ١٦٦/٧٣٠٤/ كتاب البر والصلة، قال عن الحاكم في المستدرك: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. الناشر: دار المعرفة، بيروت، بإشراف: د. يوسف المرعشلي.

(2) مركز الأزهر العالمي للفتوى.

(3) ق: ١٨.

(4) الإسراء: 53.

(5) سنن الترمذي محمد بن عيسى (ت: ٢٧٩ هـ) ٥/ ١٢/ ٢٦١٦/ أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، قال عنه أحمد شاكر: هذا حديث حسن صحيح. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة الثانية٢، 1395 هـ - 1975 م.

(6) صحيح مسلم 1/68/47 - (47) كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف.

الفرع الثاني

صور التنمر في الفقه الإسلامي

الدين الإسلامي هو دين السلام والسماح والأخلاق، ولقد نهانا عن سلوك التنمر بأنواعه وأشكاله، ومنها:

التنمر اللفظي والتنمر الجسدي:

والذي يُتم بإزعاج الآخرين والانتقاص من شأنهم، والاستهزاء والسخرية بإلقاء التعليقات غير اللائقة، والإهانة والتهديد والترويع(1)، وليس هناك أبلغ من كتاب الله عزّ وجل حينما نهى عن أنّ يحتقر أنسان آخر، أو يسخر منه، أو يحط من شأنه ويهينه بالقول، قال تعالى: "يّا أَيُهَا الَّذِينَ آمنوا لَا يَسخزْ قَوْمٌ من قَوْم عَسَى أن يكونوا خَيْرًا منهُمْ ولا نِسَاءٌ من نِسَاءٍ عَسَى أن يَكُنَ خَيْرَا منهُنٌ ولا تَلْمِزُوا أنفسكُمْ ولا تَنابَزُوا بالْألقاب بئس الاسم الْفسُوق بَعْدَ الإيمان ومن لَمْ يَتُبْ فأولئك هُمُ الظالِمون"([2])، ففي الآية نهي صريح من الله تبارك وتعالى عن ازدراء الآخرين والاستهزاء بهم، لوجود الفقر أو المرض أو أي صفة أخرى مختلفة أو غير مألوفة، فربما يكون لدى الإنسان الذي تعرض للتنمر قدر أكبر عند الله تعالى من المتنمر، وقال رسول الله -صَلّى الله عليهِ وآلِهِ وسَلّمَ -: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنْ باللهِ وَالْيَوْم الْآخِرِ فُلْيَقَلْ خَيْرًا أو لِيَصْمْت، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنْ باللهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ فلا يُؤذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَاليوْمِ الْآخِرِ فلَيكرِمْ ضَيفة"([3]).

التنمر العنصري أو الاجتماعي:

وهو أحد أشكال التنمر اللفظي، والذي يتم بنشر الشائعات والاتهامات الباطلة والنبذ الاجتماعي، يعد من أشكال التنمر الخطيرة التي تسبب تشويهاً للسمعة وتأثيرات سلبية على الفرد المستهدف. يمكن أن يكون السبب وراء هذا السلوك السلبي منهجًا خاطئًا، أو نفاقًا، أو حقدًا، أو حسدًا، أو كراهية. كما يمكن أن يكون بسبب سوء فهم غير مقصود، أو رغبة

(1) د. يوسف محمد حسين، التنمر الظاهرة والحل - جهود الدولة في مواجهتها، دار زهور المعرفة والبركة، مصر ، القاهرة، بدون رقم طبعة، 2018 م، ص 80.

(2) الحجرات: الآية 11.

(3) صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (6475): 100/8، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون رقم طبعة، بدون تاريخ نشر، كتاب الإيمان، باب إكرام الضيف والجار رقم (47): 49/1، الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (ت: 329 هـ): تحقيق: على أكبر الغفاري، الطبعة الخامسة، بدون تاريخ نشر، رقم (9):6/1.

(ISSN: 2356 - 9492)

في التفوق على الآخرين، وتحظى هذه السلوكيات بإدانة شديدة من الدين الإسلامي وتحث على تجنبها وتركها تمامًا ([1]).

وكل ذلك من دوافع الغيبة والنميمة والحقد والحسد والكذب والنفاق وسوء الظن، وتعد هذه الآفات من كبائر الذنوب التي تهدد أواصر المجتمع وكيانه الأخلاقي.

فالغيبة تعني: ذكر المسلم بما يكره أن يقال فيه، لما ورد عن النبي - صَلَى الله عليهِ وآلِهِ وسَلّمَ- قال: "أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاكَ بما يِكْرَهُ. قيل أَفرَأيْتَ إِنْ كانَ في أخي ما أَقول؟ قال: إِنْ كانَ فيه ما تقول فَقَّدِ اغتبتَهُ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ فيه فقدْ بهتَّهُ"([2]).

والنميمة: هي نقل الحديث بين الناس للإفساد([3]) بينهم: قال النبي - صَلَّى الله عليهِ وآلِهِ وسَلَمَ – "وشراركم المَشَّاؤُونَ بالنميمة المُفَرَقُونَ بين الأَحِبَّةِ الباغونَ البُرَاء العَنَتَ"([4]).

أما الكذب: فهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب، ويعنى إخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه، وهو أقصر الطرق إلى النار ([5]).

المطلب الثاني

أسباب التنمر في النظام السعودي والقانون المصري

تمهيد وتقسيم:

تحديد حدود التنمر وتحديد العقوبات المناسبة له هي جزء أساسي من التشريعات القانونية في السعودية ومصر، وتتنوع صور التنمر وأسبابه، فقد يتم التنمر عبر الكلمات القاسية، أو التصرفات العدائية، أو حتى عبر وسائل التواصل الاجتماعي. تعزى أسباب التنمر إلى عوامل نفسية واجتماعية مختلفة مثل الحقد، والغيرة، وعدم فهم الآخرين. قوانين النظام السعودي والقانون المصري تعكس تعاملها مع هذه الجريمة وتحديد الجرائم المرتبطة بها وعقوباتها، مما يمثل دراسة مقارنة مهمة تسلط الضوء على كيفية تطبيق القوانين في هذا الصدد في البلدين.

(1) د. يوسف محمد حسين، التنمر الظاهرة والحل مرجع سابق، ص 84.
(2) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم (2589): 21/8، سنن أبي داوود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (4874): 122/5.
(3) د. سعيد علي بن وهف القحطاني، آفات اللسان في ضوء الكتاب والسنة، بدون ناشر، 1990، الطبعة الثالثة، ص 30.
(4) مسند الإمام أحمد: رقم (17998): 512/29، الكافي: رقم (1): 369/2.
(5) د. خالد أحمد حسين، موقف الشريعة الإسلامية من ظاهرة التنمر، جامعة بغداد، 2022، ص 3.

ونتناول هذا المطلب من خلال تقسيمه إلى فرعين:

الفرع الأول

أسباب التنمر في النظام السعودي

أسباب التنمر في النظام السعودي يمكن إجمالها فيما يلي:

1- المتنمر كان ضحية لخطأ التنمر: يشعر كثيرون من المتنمرين بعدم القيمة والغضب نتيجة لتعرضهم للتنمر، مما يدفعهم لإيذاء الآخرين بدورهم.

2- الوحدة: يمكن أن يولد الشعور بعدم الأهمية والوحدة التنمر، إذ يسعى المتنمر للحصول على الاهتمام والقوة حتى وإن كان ينتمي إلى مجموعة.

3- المشاكل المنزلية: يعاني الكثيرون من المتنمرين من مشاكل منزلية مثل التعنيف اللفظي والجسدي والجنسي والعاطفي، مما يدفعهم للتنمر لتفريغ غضبهم.

4- عدم تقدير الذات: يحتاج الشخص الذي يشعر بعدم القيمة إلى الشعور بالتفوق، ويجد بعضهم أن التنمر هو السبيل الأسهل لتحقيق ذلك.

5- الغيرة: يمكن للغيرة على الآخرين أن تدفع بالمتنمر للتصرف بشكل سلبي تجاههم، خاصة إذا كانوا أكثر شهرة أو نجاحًا.

6- الانتماء إلى مجموعة: يمنح الانتماء إلى مجموعة من المتنمرين المزيد من القوة والدعم، مما يعزز سلوك التنمر.

7- التعجرف: يمكن أن يدفع التعجرف بالمتنمر للتفاخر والتصرف بغرور، مما يؤدي إلى سلوك تنمر.

8- الرغبة في التأثير: يمكن أن تدفع رغبة المتنمر في جذب الانتباه والإعجاب إلى التصرف بشكل سلبي عبر التنمر على الآخرين ([1]).

(1) د. حنان أسعد خوج، التنمر المدرسي وعلاقته بالمهارات الاجتماعية لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، مجلة العلوم التربوية والنفسية، جامعة البحرين، مجلد ١٠ عدد 4، ديسمبر 2012، ص 193.

(ISSN: 2356 - 9492)

الفرع الثاني

أسباب التنمر في القانون المصري

وكما ذكرنا آنفاً، فإن المشرع المصري قد نص على تعريف التنمر في قانون العقوبات المصري في المادة (309 مكرراً ب)، والمضافة بالقانون رقم 189 لسنة 2020 بقولها "يعد تنمراً كل قول أو استعراض قوة أو سيطرة للجاني أو استغلال ضعف للمجني عليه أو لحالة يعتقد الجاني أنها تسئ للمجني عليه كالجنس أو العرق أو الدين أو الأوصاف البدنية أو الحالة الصحية أو العقلية أو المستوي الاجتماعي بقصد تخويفه أو وضعه موضع السخرية أو الحط من شأنه أو إقصائه من محيطه الاجتماعي"

وفي هذا السياق، يظهر أن المشرع المصري يعتبر التنمر أحد أفعال استعراض القوة وفرض السيطرة على الآخرين واستغلال ضعفهم فيما يتعلق بحالتهم الصحية أو العقلية أو الاجتماعية. ومع ذلك، يمكن أن يكون هناك اختلاف في الفهم لهذا التعريف، حيث يظهر قصورًا كبيرًا في التعامل مع صور التنمر بشكل شامل. على سبيل المثال، لا يُشترط في تعريف التنمر بواسطة المشرع المصري وجود علاقة بين المتنمر والضحية، بمعنى أن التنمر يمكن أن يحدث في أي سياق من دون الحاجة لوجود علاقة عمل أو زواج أو علاقة أخرى. ولا يُشترط أيضًا أن يتكرر السلوك المتنمر ليعتبر، بل يُمكن معاقبة المتنمر حتى لو ارتكب السلوك مرة واحدة، شريطة توافر العناصر الأخرى المطلوبة للتحقيق الجنائي وتطبيق العقوبة، إذ عمد إلى تجريم هذا الفعل فاختار أن يكون نص التجريم ضمن نصوص الباب السابع من الكتاب الثالث من قانون العقوبات والخاص ب "جرائم القذف والسب وإفشاء الأسرار"، وجاء النص مضافاً بمادة جديدة هي المادة (309 مكرراً ب) أي تالياً للنصوص المضافة بموجب القانون رقم 37 لسنة 1972 في شأن حرمة الحياة الخاصة. وهذا الموضع من وجهة نظري لا يتفق مع الترتيب الموضوعي([1]).

(1) يذهب المشرع الكندي في المادة (174/1) من القانون الجنائي إلى تسمية هذه الجريمة بالمضايقة الجنائية "Criminal harassment" لحظر أي سلوك من شأنه أن يجعل المجني عليه يخشى على سلامته أو سلامة أحد من أقاربه؛ وبينت الفقرة الثانية من نفس المادة أمثلة لهذا السلوك كالمطاردة والتهديد والمراقبة؛ وتنص هذه المادة على ما يلي:

"No person shall, without lawful authority and knowing that another person is harassed or recklessly as to whether the other person is harassed, engage in conduct referred to in subsection (2) that causes that other person reasonably, in all the circumstances, to fear for their safety or the safety of anyone known to them.

The conduct mentioned in subsection (1) consists of :

(a) repeatedly following from place to place the other person or anyone known to them;

(b) repeatedly communicating with, either directly or indirectly, the other person or anyone known to them;

(c) besetting or watching the dwelling-house, or place where the other

المبحث الثاني

أركان جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المقارن

تمهيد وتقسيم:

تثير جريمة التنمر الكثير من الاهتمام في النظام السعودي والقوانين المقارنة، لأنها تمثل سلوكًا سلبيًا يشمل التحرش والضغط والسخرية والتهديد بالعنف واستخدام اللغة النابية أو أي سلوك آخر يستهدف شخصًا دون وجه حق. تعتبر هذه الجريمة خطيرة لأنها لا تؤثر فقط على الضحية بل تؤثر أيضًا على المجتمع بشكل عام، من خلال خلق بيئة سلبية وعدم احترام لحقوق الآخرين، ذلك أن أركان جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المقارن تشمل العناصر الأساسية التي يجب توافرها لتحقيق التنمر كجريمة قانونية. هذه العناصر تُعتبر مهمة لتحديد ما إذا كانت سلوكيات معينة تشكل تنمرًا من الناحية القانونية أم لا. تتنوع أركان جريمة التنمر حسب التشريعات والقوانين في كل بلد، وتختلف تفاصيلها وفقًا للسياق القانوني والثقافي، وتعتبر المعايير التي يتم تطبيقها في تقديم الحماية القانونية لضحايا جريمة التنمر مهمة للغاية، حيث يجب على القانون أن يحمي الأفراد من هذا النوع من السلوكيات الضارة ويعاقب المرتكبين

---

person, or anyone known to them, resides, works, carries on business or happens to be; or (d) engaging in threatening conduct directed at the other person or any member of their family.

وعرف المجلس الأوربي المضايقة بصفة عامة بأنها أفعال التدخل بشكل متكرر في حياة الإنسان، ويمكن أن يتخذ هذا التدخل مجموعة مختلفة من الأشكال؛ مثل مطاردة شخص ما بشكل متكرر أو مراقبته، أو الاتصال غير المرغوب فيه بشخص ما أو المضايقات عبر الإنترنت.

Rapport de la Commission sur l'égalité et la non-discrimination du Conseil de l'Europe sur le harcèlement, 15 octobre 2013, Doc. 13336, p.1.

وقد أشار هذا التقرير إلى أن ما يقرب من 10% من سكان أوروبا قد تعرضوا للمضايقة؛ وأغلب الضحايا من النساء؛ والمضايقة هي شكل من أشكال العنف في حد ذاته؛ ويمكن أن تؤدي إلى أشكال أخرى من العنف بما في ذلك القتل. ومع ذلك؛ غالبا ما يواجه الضحايا صعوبة في تحديد العلامات التحذيرية لهذا النوع من العنف ويفشلون في الإبلاغ عنه؛ على الرغم من تأثير المضايقة السيئ على الضحايا، والتي تسبب القلق أو الخوف» إلا أنها لم يتم الاعتراف بها على نطاق واسع كجريمة جنائية. ويمكن لاتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي أن تساعد في تعزيز الإطار القانوني لمكافحة المضايقة أو التحرش؛ حيث تطلب المادة 34 من الدول الأطراف اعتبارها جريمة جنائية محددة.

وأشار التقرير إلى أنه يجب على الدول الأعضاء في مجلس أوروبا إدخال مفهوم المضايقة أو التحرش في أنظمتها القانونية كجريمة محددة، وتنظيم تدريب لموظفي إنفاذ القانون حول كيفية تحديد حالات التحرش ومكافحتها، وإصدار تعليمات للشرطة بالتحقيق والاحتفاظ بسجل لقضايا التحرش، وتخصيص أموال كافية لإنشاء وتشغيل خدمات الدعم لضحايا التحرش، بما في ذلك التحرش الإلكتروني، وتنظيم حملات توعية، وتصميم وتنفيذ برامج إعادة تأهيل للمتحرشين وإجراء البحوث حول مدى انتشار ظاهرة العنف ضد المرأة بما في ذلك التحرش

(ISSN: 2356 - 9492)

وفقًا للقوانين المعمول بها، فضلاً عن أن فهم أركان جريمة التنمر في النظام السعودي والقوانين المقارنة يتطلب دراسة عميقة للنصوص القانونية المعمول بها وللتطورات القضائية والقانونية التي تتعلق بهذه الجريمة في تلك الأنظمة القانونية. ([1]).

وعلى ذلك سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أركان جريمة التنمر في النظام السعودي.

المطلب الثاني: أركان جريمة التنمر في القانون المصري.

المطلب الثالث: الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري.

المطلب الأول

أركان جريمة التنمر في النظام السعودي

تمهيد وتقسيم:

تحدد أركان جريمة التنمر في النظام السعودي وفقاً (لنظام الحماية من الإيذاء)(2)، وقد نص في مادته الأولى بقولها: " ... الإيذاء :هو كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، متجاوزاً بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية. ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعاً أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم."([3]).

وعلى ذلك يمكننا إجمال ما تقوم به جريمة التنمر في الفروع الثلاثة التالية:

الفرع الأول: الركن المادي (العمل الفعلي).

الفرع الثاني: الركن المعنوي (النية السيئة).

---

(1) د. حسام محمد السيد محمد، مفهوم الاستضعاف وأثره في السياسة الجنائية المعاصرة، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، العدد 43، الجزء الثالث، 2018، ص 115.

(2) نظام الحماية من الإيذاء الصادر بالمرسوم ملكي رقم (م/52) بتاريخ 15/11/1434، ويتكون من 17 مادة، وقد عدلت المواد (7، 12، 13) منه.

(3) د. محمود عبد الرحمن الصاوي، جريمة التنمر في القانون المصري والقانون المقارن: دراسة تحليلية مقارنة، القاهرة، دار النشر العربية، ص ٦٣ .

الفرع الثالث: الموافقة على الفعل (النتيجة الضارة).

الفرع الرابع: علاقة السببية.

الفرع الأول

الركن المادي (العمل الفعلي)

يجب أن يتضمن التنمر سلوكاً فعلياً يتجلى في أقوال أو أفعال تسبب الإيذاء أو الإهانة للشخص، ذلك أن الركن المادي في جريمة التنمر يمثل الجانب الفعلي والملموس من الجريمة، ويشير إلى السلوك الذي يُعَتَبَر تنمرًا على الضحية([1])، ويتضمن هذا الركن أي تصرف يتضمن أقوالاً أو أفعالاً تُسبب إيذاءً أو إهانةً للشخص المستهدف. الفهم السليم للركن المادي يتطلب التمييز بين التصرفات الطبيعية التي قد تنطوي على تبادل الرأي والآراء وبين التصرفات التي تتعدى حدود الاحترام والأدب وتصبح تنمراً فعلياً([2]).

أولاً: الأقوال:

تشمل الأقوال الكلامية التي تهدف إلى إيذاء الشخص بشكل مباشر أو غير مباشر، مثل السب والشتم والتجريح. يمكن أن تكون الأقوال المنتقدة أو الانتقادات المباشرة جزءًا من التواصل الاجتماعي الطبيعي، لكن عندما تصبح هذه الأقوال موجهة بشكل مباشر لإيذاء الشخص دون أي غرض بناء أو تحفيزي، فإنها تصبح جزءًا من جريمة التنمر([3]).

ثانياً: الأفعال:

تشمل الأفعال التي يقوم بها المتنمر وتؤدي إلى إيذاء الآخر، مثل الضرب أو التعنيف أو إلحاق الأذى الجسدي. تتنوع هذه الأفعال من التصرفات العدائية الصريحة إلى التصرفات الغير مباشرة مثل إلحاق الأذى بالممتلكات الشخصية([4]).

(1) د. حسينة شرون، أحكام جريمة التمييز المستحدثة في قانون العقوبات الجزائري، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة ١، عدد 7 سبتمبر 2015، الجزائر، ص 233.

(2) Dupont, P. (2018). "Le Harcèlement Moral au Travail: Une Analyse Juridique." p. 45.

(3) Moreau, C. (2018). "La Prévention du Harcèlement: Approches et Outils." p. 135.

(4) د. حنان أسعد خوج، التنمر المدرسي وعلاقته بالمهارات الاجتماعية لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، مجلة العلوم التربوية والنفسية، جامعة البحرين، مجلد 13، عدد 4، ديسمبر 2012، ص 101.

(ISSN: 2356 - 9492)

ثالثاً: التصرفات غير اللفظية:

تشمل التصرفات التي قد تكون غير لفظية ولكنها تسبب الإيذاء، مثل التجاهل المتعمد أو نشر الشائعات أو الإهمال العاطفي، هذه التصرفات قد تكون أكثر صعوبة في التعرف عليها بسبب طبيعتها غير الملموسة، ولكنها قد تكون أكثر فتكًا في بعض الأحيان من التصرفات الفعلية([1]).

والفهم الصحيح للركن المادي يتطلب النظر إلى السياق الذي يحدث فيه التنمر، بما في ذلك العلاقة بين المتنمر والضحية والتأثير النفسي والاجتماعي للتصرفات. تحتاج المحاكم إلى تقديم أدلة قوية تثبت وقوع الركن المادي لجريمة التنمر قبل أن تصدر أي حكم بالمسؤولية([2]).

الفرع الثاني

الركن المعنوي (النية السيئة)

يجب أن يكون للفاعل نية سيئة، أي القصد الضار بالشخص المتضرر، فالركن المعنوي في جريمة التنمر يعتبر عاملاً مهماً لتحديد المسؤولية الجنائية، حيث يتعلق بالنية السلبية التي يحملها الفاعل عند ارتكابه لأفعال تنمرية، ويتطلب هذا الركن فهماً دقيقاً للنية والإدراك والعدم المبرر، وقد تظهر هذه العناصر بصور مختلفة حسب الظروف والسياق الذي يحدث فيه التنمر([3]). على النحو التالي:

أولاً: النية السيئة:

يجب أن تكون النية لدى الفاعل سلبية وتستهدف إيذاء الشخص الآخر أو إحداث ضرر له، وهذا يعني أن الفاعل يقصد الإضرار بالضحية بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال تصرفاته.

ثانياً: الإدراك الكامل:

(1) د. خالد موسى تونى: المواجهة الجنائية لظاهرة التسلط الإلكتروني في التشريعات الجنائية المقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، مجلد 13، عدد ١، يناير 2016، ص 65.

(2) Durand, J. (2016). "Les Consequences Psychologiques du Harcèlement: Approche Clinique." p. 105.

(3) Blanc, F. (2015). "Le Harcèlement Virtuel: Nouvelles Formes et Nouveaux Défis." p. 121.

يجب أن يكون الفاعل على علم بأن تصرفاته ستسبب إيذاءً للشخص الآخر، وعلى الرغم من أنه ليس من الضروري أن يكون الفاعل يعرف بالضبط تبعيات أفعاله، فإنه يجب أن يكون على علم بأن هذه الأفعال ستكون ضارة بطريقة ما([1]).

ثالثاً: العدم المبرر:

يجب أن تكون النية السلبية غير مبررة، مما يعني أن الفاعل ليس لديه أي سبب مقبول أو مبرر قانوني لارتكاب التصرفات التي تسبب الإيذاء للضحية.

إن فهم الركن المعنوي يتطلب تقييمًا شاملاً لظروف الحادثة ودوافع الفاعل، ويتمثل التحدي في تحديد ما إذا كانت النية السيئة واضحة وملموسة، أم هي ناتجة عن تفسيرات متعددة، ويتطلب التحقق من الركن المعنوي تحليلًا دقيقًا لسلوك الفاعل ومدى تعمده لإيذاء الضحية، ويعتبر هذا الجانب من التحقيقات غالباً ما يعتمد على الأدلة الداخلية والخارجية المتاحة([2]).

(1) د. رمضان عاشور حسين، البنية العاملية لمقياس التنمر الإلكتروني كما تدركها الضحية لدى عينة من المراهقين، المجلة العربية لدراسات وبحوث العلوم التربوية والإنسانية تصدر عن مؤسسة د. حنان درويش للخدمات اللوجستية والتعليم التطبيقي بمصر، عدد 4، سبتمبر 2016، ص 351.

(2) د. سعاد الشرقاوي، التمييز وحماية الأقليات في المواثيق الدولية والإقليمية، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، عدد 61، 1991، ص 123.

(ISSN: 2356 - 9492)

الفرع الثالث

الموافقة على الفعل (النتيجة الضارة)

يجب أن يكون الفعل بموافقة الفاعل، ويكون على علم بالعواقب الضارة له، فالموافقة على الفعل في جريمة التنمر تشير إلى قبول الشخص المتعرض للتنمر للسلوك المعين الذي يُعتَبَر تنمراً، ويُعَتَبَر هذا الركن من العناصر الأساسية في تحديد مسؤولية المتنمر. يجب أن تكون الموافقة صريحة وواضحة وبدون أي ضغوط أو ترغيب، ويجب أن يكون الشخص المتضرر على علم كامل بالسلوك التنمري وعواقبه([1]).

أولاً: صراحة الموافقة:

يجب أن تكون الموافقة صريحة وواضحة، وأن يكون الشخص المتضرر قد عبر عن موافقته بشكل ملموس دون أي تلميحات أو تعابير غامضة([2]).

ثانياً: فهم كامل للوضع:

يجب على الشخص المتضرر أن يكون على دراية تامة بطبيعة السلوك التنمري وبالآثار السلبية التي قد تنجم عنه، وأن يفهم تماماً تبعيات هذا السلوك([3]).

ثالثاً: عدم وجود ضغوط أو ترهيب:

يجب أن تكون الموافقة خالية من أي ضغوط أو ترهيب، وأن يكون الشخص المتضرر قد قرر بحرية واستقلالية قبول السلوك التنمري([4]).

(1) د. صخر أحمد الخصاونة، مدى كفاية التشريعات الإلكترونية للحد من التنمر الإلكتروني، دراسة في التشريع الأردني، المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة، مركز رفاد للدراسات والأبحاث، الأردن، مجلد 1، عدد 2، 2020، ص 366.

(2) د. عبد العزيز السيد الشخص، مقياس المستوى الاجتماعي الاقتصادي للأسرة (دليل المقياس)، مكتبة الأنجلو المصرية، 2013، ص 53.

(3) Nathalie Jauvin: Recension documentaire sur la violence au travail, Violence au travail/recension des écrits/N.Jauvin , Juin 1999, p 3.

(4) M.-L. Bourgeois: Le harcèlement, nouvel enjeu (psycho-judiciaire) des relations humaines Harassments, new models, rules and limits of human relations, Annales Médico Psychologiques, 162 (2004) (pp.550–553) p 550.

ويعد فهم هذا الركن أمراً حساساً، حيث يجب أن يكون الفهم للشخص المتضرر واضحاً ومستقلاً عن أي تأثيرات خارجية. قد يكون تحديد ما إذا كانت الموافقة صحيحة أو لا يعتمد على دراسة دقيقة للوضع وظروفه، وتأثيراتها على قدرة الشخص المتضرر على اتخاذ قراره بشأن قبول السلوك التنمري([1]).

وقد نص نظام الحماية من الإيذاء سالف الذكر في المادة (13) بقولها: " دون الإخلال بأي عقوبة أشد مقررة شرعاً أو نظاماً يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ولا تزيد على خمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب فعلاً شكّل جريمة من أفعال الإيذاء الواردة في المادة (الأولى) من هذا النظام، وفي حال العود تضاعف العقوبة وللمحكمة المختصة إصدار عقوبة بديلة للعقوبات السالبة للحرية."([2]).

وعلى ذلك يعاقب على جريمة التنمر في النظام السعودي بالسجن والغرامة، ويمكن أن تتفاوت العقوبات حسب خطورة التنمر وظروف القضية.

(1) Florence Quinche: Cyber-harcèlement. Jeunes et violences "virtuelles", Jeunes et médias, Les cahiers francophones de l'éducation aux médias, n°1, sept.2011, (p.p.143-154) p.143.

(2) صدر تعديل على هذه المادة وذلك بموجب المرسوم الملكي رقم (م/72) وتاريخ 8/1443/هـ، لتكون بالنص الآتي: 1- مع مراعاة ما تقضي به الفقرة (2) من هذه المادة، ودون إخلال بأي عقوبة أشد مقررة شرعاً أو نظاماً، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن (شهر) ولا تزيد على (سنة)، وبغرامة لا تقل عن (خمسة) آلاف ريال ولا تزيد على (خمسين) ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب فعلاً جريمة من أفعال الإيذاء الواردة في المادة (الأولى) من النظام. وللمحكمة المختصة إصدار عقوبة بديلة للعقوبات السالبة للحرية. 2- تكون عقوبة الجريمة المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة السجن مدة لا تقل علن (سنة) ولا تزيد على (خمس) سنوات، وغرامة لا تقل عن (خمسين) ألف ريال ولا تزيد على (ثلاثمائة) ألف ريال، في حالة اقترانها بأي مما يأتي: أ- إن كان من تعرض للإيذاء من الأشخاص ذوي الإعاقة، أو أحد الوالدين، أو ممن تجاوز (الستين) عاماً، أو الحامل إذا نتج عن ذلك سقوط جنينها. ب -إن وقع الإيذاء في مكان العمل، أو الدراسة، أو العبادة. ج -إن وقع الإيذاء ممن يناط بهم تطبيق أحكام هذا النظام. د -إن وقع الإيذاء مقروناً باستخدام أحد الأسلحة. هـ -إن تعددت أفعال الإيذاء في الواقعة. 3- تضاعف العقوبة الموقعة في حالة العود. 4- يعاقب كل من حرض غيره أو اتفق معه أو ساعده بأي صورة من صور التحريض أو الاتفاق أو المساعدة على ارتكاب الجريمة المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، بالعقوبة المقررة للجريمة ."

(ISSN: 2356 - 9492)

الفرع الرابع

علاقة السببية

وعلاقة السببية في جريمة التنمر في النظام السعودي تعني أنه يجب أن يكون هناك صلة مباشرة بين سلوك المتنمر وبين الأذى الذي تعرض له الضحية، حيث يُعَتَبَر السلوك الذي يسبب الأذى الناتج عنه مسؤولاً عن الأذى بسبب تصرفاته التنمرية، هذا الركن يعد من العناصر الأساسية لإثبات وجود الجريمة ومسؤولية المتنمر([1])، ويقوم على:

أولاً: الصلة المباشرة:

يجب أن تكون هناك صلة مباشرة بين سلوك المتنمر وبين الأذى الذي تعرض له الضحية. يعني ذلك أن الأذى الذي تعرض له الضحية يكون نتيجة مباشرة لسلوك المتنمر دون وساطة أو تدخل آخر.

ثانياً: التسبب الفعلي:

يجب أن يكون سلوك المتنمر السبب الفعلي للأذى الذي تعرض له الضحية، وأن يكون هناك تأثير مباشر لهذا السلوك على الأذى الناتج.

ثالثاً: عدم وجود تدخلات خارجية:

يجب استبعاد أي تدخلات خارجية قد تكون سبباً في الأذى الناتج، حيث يجب أن يكون السلوك التنمري هو السبب الأساسي والمباشر للأذى.

في إثبات السببية في جريمة التنمر، يجب على النيابة العامة أو المدعي الخاص إثبات أن السلوك التنمري كان السبب المباشر والفعلي في الأذى الذي تعرض له الضحية، ويتطلب ذلك تحليلًا دقيقًا للأدلة والشهادات لتحديد علاقة السببية بين سلوك المتنمر وبين الأذى الناتج، وقد يتطلب ذلك استشارة خبراء في بعض الحالات لتحديد هذه العلاقة بدقة([2]).

المطلب الثاني

أركان جريمة التنمر في القانون المصري

(1) د. علاء الدين زكي مريسي جرائم التعذيب في القانون المصري والمقارن، دار الجامعة الجديدة، 2023، الطبعة الثانية، ص 298.

(2) د. على موسى الصبحين، د. محمد فرحان القضاة، سلوك التنمر عند الأطفال والمراهقين (مفهومه- أسبابه - علاجه) جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2013، ص 201.

تمهيد وتقسيم:

تقوم جريمة التنمر إذا توافرت العناصر المكونة لنموذجها القانوني كما حدده المشرع المصري، ولم يتطلب المشرع سوى العناصر التي يقوم عليها الركنان الرئيسان لأي جريمة

ونتناول هذين الركنين وفقاً للتقسيم التالي:

الفرع الأول: الركن المادي.

الفرع الثاني: الركن المعنوي.

الفرع الأول

الركن المادي

يكتفي المشرع المصري لقيام جريمة التنمر بأن يصدر عن الجاني السلوك الإجرامي المنصوص عليه في المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات، فلا يتطلب أن تترتب على هذا السلوك أي نتيجة، وبالتالي فلا مجال لبحث علاقة السببية.

وبناءً على ذلك نتناول السلوك الإجرامي ثم نتناول النتيجة وعلاقة السببية باعتبارهما من عناصر الركن المادي لجريمة التنمر.

أولاً: السلوك الإجرامي:

لما كان السلوك الإجرامي الذي حدده المشرع الفرنسي لقيام جريمة التنمر يتمثل في القول أو الفعل، فهو بذلك يستوعب صور السلوك التي حددها المشرع المصري للجريمة ذاتها[1]، وقد بينت المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات المصري السلوك الإجرامي في جريمة التنمر بقولها: "يعد تنمراً كل قول أو استعراض قوة أو سيطرةٍ للجاني

(1) Burke, Edmund: Recherche philosophique sur l’origine de nos idées du sublime et du beau, Paris, De l’imprimerie de Jusseraud, 1803, p.289-290

مشار إليه في:

Stella Bresciani: Le harcèlement moral par les images et les représentation, Cahiers du Brésil Contemporain, 2004, n°55/56, pp.11-22 (p.11)

(ISSN: 2356 - 9492)

أو استغلال ضعف للمجني عليه أو لحالة يعتقد الجاني أنها تسيء للمجني عليه كالجنس أو العرق أو الدين أو الأوصاف البدنية أو الحالة الصحية أو العقلية أو المستوى الاجتماعي".

وبناء على ذلك فإن السلوك الإجرامي في جريمة التنمر يتمثل في:

1- القول.
2- استعراض القوة.
3- السيطرة.
4- الاستغلال.

ثانياً: النتيجة الإجرامية:

وفقا لنص المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات فإن المشرع المصري يعاقب على جريمة التنمر باعتبارها من جرائم السلوك، فلا يتطلب أن تتحقق نتيجة معينة كأثر لسلوك الجاني.

وبناءً على ذلك، تُعتبر الجريمة مُكتملة بمجرد أن يُصدِر الجاني قولًا، أو يُقدِم استعراضًا للقوة، أو يسيطر على المجني عليه، أو يستغل ضعفه، أو يستغل حالة يعتقد الجاني أنها تسيء إليه، وذلك بقصد تخويف المجني عليه، أو الحط من شأنه، أو وضعه موضع السخرية، أو إقصائه عن محيطه الاجتماعي ([1]).

الفرع الثاني

الركن المعنوي

تتأسس القوانين الجنائية على مبادئ أساسية، منها أنه لا يجوز تحميل شخص بتهمة جنائية دون التأكد من وجود إدراك وإرادة غير مشروعة لديه. فالقانون الجنائي لا يتدخل لمعاقبة شخص على فعله إلا إذا كان قد ارتكبه وفقًا لحالة ذهنية تتضمن الوعي والإرادة الجنائية ([2]).

(1) د. عبد الله محمد العلواني، العوامل النفسية والاجتماعية المؤدية إلى جريمة التنمر في المجتمع العربي، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠23، ص ١٠٤.

(2) Xavier Pin: Droit pénal général, 10e éd. Dalloz, 2019, p.192

مشار إليه لدى: د. محمود نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي، دراسة تأصيلية مقارنة للركن المعنوي في الجرائم العمدية، دار النهضة العربية، 2006، ص ١.

ويمثل الركن المعنوي في العلاقة النفسية التي تربط بين ماديات الجريمة وشخصية الجاني([1])، وهذه العلاقة ليست بمنأى عن نظر القانون، وإنما تكون محلاً للومه([2]).

والركن المعنوي يشير إلى اتجاه إرادة المتهم نحو ارتكاب الأفعال التي يعتبرها القانون جرائم، وعلى الرغم من وجود هذا الاتجاه، يجب أن يكون الشخص قادرًا على تحمل المسؤولية الجنائية عن هذه الأفعال، وهذا يعني أنه يجب أن تتوفر لديه الأهلية القانونية للمسؤولية الجنائية([3]).

جريمة التنمر تعتبر جريمة عمدية في القانون المصري، مما يعني أن المشرع لا يعاقب عليها بسبب الخطأ، ولكن يتطلب تحميل المتهم بالجريمة توافر العناصر التي تشكل الركن المعنوي في الجرائم العمدية بصفة عامة، والتي يخصصها المشرع لجريمة التنمر بصفة خاصة.

وتقوم جريمة التنمر متى توافر القصد الجنائي العام، غير أن المشرع يتطلب بجانب هذا القصد أن يتوافر لدى الجاني القصد الخاص، وبيان ذلك فيما يلي:

أولاً: القصد الجنائي العام:

القصد الجنائي يعرف عادة بأنه اتجاه الإرادة إلى السلوك الذي يشكل جزءاً من الجريمة، مع وجود المعرفة بكل العناصر اللازمة التي ينص عليها القانون لتحقيق الجريمة (4)، القصد الجنائي يمكن أيضًا تعريفه بأنه الإرادة الموجهة نحو تحقيق هدف غير مشروع وفقًا للقانون ([5])، أو أن: " القصد الجنائي يشمل علم الجاني بكافة العناصر المكونة للجريمة واتجاه إرادته نحو تحقيقها جميعًا. "([6])، وكذلك يعرف بأنه: " يتضمن علم الجاني بعناصر الجريمة وإرادته المتجهة نحو تحقيق هذه العناصر أو قبولها" ([7])، والقصد الجنائي يعتمد على عنصرين أساسيين: العلم والإرادة. في جريمة التنمر، يجب أن يكون لدى الجاني العلم بالعناصر المكونة للجريمة، وهذا يعني أنه يجب أن يكون هناك

(1) د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم العام، الجريمة، دار النهضة العربية، 2018، الطبعة السابعة، ص 443.

(2) د. محمود نجيب حسني، المرجع السابق، ص 9.

(3) د. فوزية عبد الستار، المرجع السابق، ص 443.

(4) د. عوض محمد، قانون العقوبات، القسم العام، دار المطبوعات الجامعية، 1998، ص 2015.

(5) Xavier Pin: op.cit. p. 193.

(6) د. أحمد عوض بلال، مبادئ قانون العقوبات المصري، القسم العام، دار النهضة العربية، 2005 – 2006، ص 655.

(7) د. محمود نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي، المرجع السابق، ص 50.

(ISSN: 2356 - 9492)

توافق أو تطابق بين ما يعتبر جريمة من الناحية القانونية وما يكون متواجداً في ذهن الجاني. ([1])، بناءً على ذلك، يتطلب توافر القصد الجنائي لدى الجاني في جريمة التنمر أن يكون على علم بطبيعة السلوك الذي يتجه إليه إرادته. يجب أن يكون الجاني على علم بأن هذا السلوك يمكن أن يؤدي إلى انتهاك الحقوق المحمية بموجب القانون، سواء كان ذلك بوصفه استعراضاً للقوة، أو سيطرة على المجني عليه، أو استغلالاً لضعفه أو جنسه أو دينه أو حالته الصحية أو غيرها من الحالات التي قد يعتقد الجاني أنها تسيء إلى المجني عليه. وإذا كان الجاني غير مدرك لهذه النقاط، أو وقع في غلط بشأن تقدير هذا السلوك، فإن القصد الجنائي يتم إزالته تبعاً لذلك.

وبناءً على ذلك، يكفي لتوافر عنصر العلم في جريمة التنمر بموجب التشريع المصري أن يكون الجاني على علم بطبيعة السلوك الذي يرتكبه دون الحاجة إلى البحث في مدى علمه بالنتيجة المترتبة على هذا السلوك. في هذه الحالة، لا يتطلب القانون أن يكون الجاني على علم بالعواقب المترتبة عن أفعاله، وبالتالي، لا يتعين البحث في مدى علم الجاني بعلاقة السببية بين سلوكه وبين النتائج التي قد تنجم عنه ([2]).

ويُشير ذلك إلى أن النتيجة الإجرامية التي يجب توقعها من قبل الجاني هي النتيجة التي يحددها القانون([3])، وهذا يعني أنه لا يُشترط على الجاني أن يتوقع بدقة كل تفاصيل النتيجة الإجرامية التي ستحدث نتيجة لفعله، ولكنه يجب أن يتوقع النتيجة العامة التي تنص عليها القوانين، دون الحاجة إلى التفصيل في كل تداعياتها أو تحديدها بدقة ([4]).

ثانياً: القصد الجنائي الخاص:

هذا يعني أنه لا يكفي أن تكون هناك عناصر القصد الجنائي العام، مثل العلم والإرادة، بل يجب أيضًا توافر القصد الجنائي الخاص الذي يتعلق بجريمة التنمر.

يعني ذلك أن القصد الجنائي الخاص في جريمة التنمر يتطلب أن يكون للجاني اتجاه معين في إرادته نحو هدف يتعدى المحتوى المادي للجريمة، أو يكون لديه غاية يسعى إلى تحقيقها بارتكاب التنمر ([5])، بالضرورة يمكن أن يتوفر القصد الجنائي الخاص في جريمة التنمر عندما يكون هناك باعث محدد دفع نية الجاني نحو ارتكاب السلوك الإجرامي،

(1) د. عمر سالم، شرح قانون العقوبات المصري، القسم العام، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر، ص 354.
(2) د. محمود نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي، مرجع سابق، ص 75.
(3) د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم العام، مرجع سابق، ص 459.
(4) د. محمود نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي، مرجع سابق، ص 75.
(5) د. عمر سالم، شرح قانون العقوبات المصري، القسم العام، مرجع سابق، ص 374.

سواء كان هذا الباعث يتمثل في أهداف شخصية معينة أو في تحقيق أهداف اجتماعية أو غيرها من العوامل التي تحفزه على القيام بالتنمر. ([1]).

وقد بينت المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات المصري القصد الخاص في جريمة التنمر بقولها: "بقصد تخويفه أو وضعه موضع السخرية أو الحط من شأنه أو إقصائه من محيطه الاجتماعي".

وبناءً على ذلك و لتوافر الركن المعنوي في جريمة التنمر، يجب أن يكون قصد المتهم قد اتجه نحو تحقيق أحد الأهداف السلبية مثل تخويف المجني عليه، أو وضعه في موقف مهين، أو التسبب في إقصائه من محيطه الاجتماعي.

وبالرغم من أنه في بعض الجرائم يكفي لتحقيق الركن المعنوي أن تكون إرادة الجاني قد اتجهت نحو تحقيق الغاية المحددة، حتى لو لم تتحقق هذه الغاية بالفعل، بل يكفي أن يكون الجاني عالمًا بها وأن تكون نواياه متجهة نحوها. ([2]).

وبناءً عليه، في جريمة التنمر، يكفي أن تكون إرادة الجاني قد اتجهت نحو أحد الأغراض المحددة مثل تخويف المجني عليه أو وضعه موضع السخرية أو الحط من شأنه أو عزله اجتماعياً، دون أن تكون هناك ضرورة لتحقق أي من هذه الأغراض بالفعل.

المطلب الثالث

الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري

إن تحليل الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري فيما يتعلق بأركان جريمة التنمر يتطلب دراسة عميقة لكل نظام قانوني على حدة، مع التركيز على النصوص القانونية والتفسيرات القضائية([3])، وفيما يلي تحليل مفصل لكل ركن من أركان جريمة التنمر:

أولاً: أوجه التشابه بين النظامين:

1- كلا النظامين يحظران جريمة التنمر ويعاقبان عليها بشدة.

(1) د. هلالي عبد اللاه أحمد، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 1987، ص 226.

(2) د. أشرف توفيق شمس الدين، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 2008. ص 278.

(3) د. فتيحة مجد قوراري، المسئولية الجنائية الناشئة عن الإيذاء المبهج، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية القانون، عدد 42، أبريل 2010، ص 122.

(ISSN: 2356 - 9492)

2- يتطلب كلا النظامين وجود فعل مادي ونية سيئة لإتمام جريمة التنمر.

ثانياً: أوجه الاختلاف بين النظامين:

1- من حيث الركن المادي:

أ- في النظام السعودي: يعتبر النظام السعودي الفعل المادي جزءاً أساسياً من جريمة التنمر، ويُعتبر الضرب أو التعنيف الجسدي أمثلة على الفعل المادي الذي يُعتبر تنمراً.

ب- في القانون المصري: يشترط القانون المصري وجود فعل مادي يكون مؤذياً ومسيئاً للشخص، مثل الإيذاء الجسدي أو الإساءة اللفظية، ليُعتبر تنمراً([1]).

2- من حيث الركن المعنوي:

أ- في النظام السعودي: يفترض النظام السعودي وجود نية سيئة من المتهم لارتكاب الفعل المادي المؤذي، وليس هناك حاجة لإثبات وجود هذه النية بشكل محدد.

ب- في القانون المصري: يتطلب القانون المصري إثبات وجود نية سيئة واضحة من المتهم لارتكاب الفعل المؤذي، ويُعتبر هذا الركن من الصعوبات التي تواجه النيابة العامة في إثباتها([2]).

3- من حيث الموافقة على الفعل:

أ- النظام السعودي: يشترط النظام السعودي موافقة الشخص المتضرر على الفعل المادي، وإذا كانت هناك موافقة من جانب الشخص المتضرر فإن الفعل لا يُعتبر تنمرًا، ويُعتبر - في النظام السعودي - عدم الموافقة على الفعل دفاعاً قانونياً.

ب- في القانون المصري: لا يشترط القانون المصري موافقة الشخص المتضرر على الفعل المؤذي، وبمجرد وقوع الإيذاء يُعتبر تنمرًا بغض النظر عن موافقة الضحية، ولا يُعتبر عدم الموافقة على الفعل دفاعاً. ([3])، كما يشترط إثبات النية السيئة بشكل دقيق، بينما النظام السعودي يفترض وجود النية السيئة دون الحاجة لإثباتها([4]).

ونخلص من ذلك إلى أن:

(1) د. فيصل محمد علي الشمري، التنمر بين التحديات وآفاق المعالجة الاستباقية، ورقة عمل عرضت في حوار السياسات حول التنمر والتعلم وطنياً وإقليمياً وعالمياً، المركز الإقليمي للتخطيط التربوي بجامعة الشارقة، الإمارات، أبريل 2019، ص 314.

(2) د. مجدي محمود محب حافظ، موسوعة الجرائم المخلة بالآداب العامة وجرائم العرض، الجزء الأول، دار العدالة، 2007، ص 210.

(3) د. محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص 304.

(4) د. مريفان مصطفى رشيد، جريمة العنف المعنوي ضد المرأة، المركز القومي للإصدارات القانونية الطبعة الأولى، 2016، ص 102.

موازنة النظام السعودي والقانون المصري بالنسبة لأركان جريمة التنمر تكشف عن اختلافات في المتطلبات والمعايير التي يجب توافرها لإثبات التنمر، حيث يبرز النظام السعودي بشكل خاص بفعل الموافقة على الفعل كجزء من تحديد التنمر، بينما يركز القانون المصري على إثبات النية السيئة بشكل دقيق.

(ISSN: 2356 - 9492)

المبحث الثالث

عقوبة جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المصري

تمهيد وتقسيم:

المطلب الأول: عقوبة جريمة التنمر في النظام السعودي.

المطلب الثاني: عقوبة جريمة التنمر في القانون المصري.

المطلب الثالث: الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري.

المطلب الأول

عقوبة جريمة التنمر في النظام السعودي

تمهيد وتقسيم:

في النظام السعودي تختلف عقوبة التنمر وفقاً لنوعه ومكان وقوعه، هل هو تنمر مدرسي أم وظيفي أم إلكتروني، أم غيرها من صور التنمر، نذكر منها عقوبة التنمر المدرسي، والوظيفي، والإلكتروني.

وعلى ذلك يمكننا تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع:

الفرع الأول: عقوبة التنمر المدرسي.

الفرع الثاني: عقوبة التنمر الوظيفي.

الفرع الثالث: عقوبة التنمر الإلكتروني.

الفرع الأول

عقوبة التنمر المدرسي

عند وقوع التنمر في إحدى المدارس السعودية تترتب عدة عقوبات، وحينها يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة مع الطلاب الذين يرتكبون فعل التنمر والتي تتمثل في الآتي:

أ- توجيه مخالفة للطالب وتحويله إلى لجنة التوجيه في المدرسة لمواجهتها مباشرة.

ب- إحضار ولي أمر الطالب إلى المدرسة للتوقيع بالعلم على مخالفة الطالب والإجراءات المتخذة في حقه.

ج- توقيع تعهد خطي من قبل الطالب بالالتزام السلوكي وعدم تكرار المخالفة مع الاعتذار عما فعله والتعهد بإصلاح جميع ما نتج عن مخالفته.

د- ضبط الجهاز الذي يحتوي على مشاهد أو مواد تتعلق بالطلبة الذين تعرضوا لفعل التنمر مع مصادرته مدة سنة كاملة بعد إعادة تهيئته نفسية من جديد.

هـ - خصم عشر درجات من سلوك الطالب مع إمكانية استعادتها إذا حاول تحسين السلوك العدواني الذي تسببت بالتنمر.

و- حرمان الطالب من متابعة الدراسة لمدة أسبوع كامل وإحالته إلى وحدة الخدمات الإرشادية للتعامل مع الطالب وتحسين سلوكه.

ز- يحرم الطالب من الدراسة مدة شهر كامل في حالة تكرار التنمر مع انتقاله من المدرسة إذا كرر المخالفة مرة ثالثة([1]).

الفرع الثاني

عقوبة التنمر الوظيفي

يعاني عدد كبيرة من الموظفين من سوء التعامل داخل مؤسسة العمل، وفي أحيان كثيرة يكون هذا التعامل السيئ بشكل مباشر معهم كأن يتعرض الموظف للأذى الجسدي من مديره بالعمل أو أن يهدد بمختلف أشكال التهديدات كالخصم من الراتب الشهري أو الفصل المؤقت ومن دون سبب فعلي يستدعي ذلك، أو في حال التقليل من شأنه أو التحقير والاستخفاف به([2])، أو جعله أضحوكة أمام زملائه بالعمل، أو بشتمه والصراخ عليه أمام العامة وقد يطال هذا التعامل السيء غير المقبول أو عدم إعطاء حقه كعدم إعطائه إجازة سنوية أو اضطرارية بينما يستمتع بها غيره من الموظفين بسهولة وهذا النوع من التعامل بالتنمر يسمي التنمر الوظيفي، ويعرّف التنمر الوظيفي بأنه ميل بعض أصحاب

(1) د. على موسى الصبحين، د. محمد فرحان القضاة: سلوك التنمر عند الأطفال والمراهقين (مفهومه - أسبابه - علاجه)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2013، ص 10.

(2) Roger Fontaine: Comprendre le harcèlement pour mieux le prévenir, Enfance 2018/3 (N° 3), pp.393-406 (p.397-398).

(ISSN: 2356 - 9492)

أو مدراء أو رؤساء العمل إلى السيطرة والهيمنة على موظفيهم ومضايقتهم بالتسلط والقسوة والتعنيف لدرجة أن عدد كبير من الموظفين يجبرون نفسيًا وقهريًا على ترك العمل بتقديم الاستقالة أو التحويل إلى قطاع آخر أو جهة أخرى([1]).

وعقوبة التنمر الوظيفي في النظام السعودي، للموظف الحق في ترك العمل من دون إخطار صاحب العمل، مع الحفاظ على جميع الحقوق التي يكفلها نظام العمل في المملكة العربية السعودية([2])، وإذا تعرض للتنمر وفق المادة (81) من هذا النظام، ومن أنواع التنمر المنصوص عليها في هذه المادة ما يلي:

أ- عدم وفاء صاحب العمل بالتزاماته التعاقدية أو التزاماته النظامية نحو العامل.

ب- إذا وقع على العامل اعتداء مصاحب للعنف أو سلوك مخل بالآداب نحو العامل أو أحد أفراد أسرته من قبل صاحب العمل أو من أحد أفراد أُسرة صاحب العمل أو من المدير المسؤول.

ج- في حالة معاملة الموظف معاملة تتسم بالقسوة أو الإهانة من قبل صاحب العمل أو المدير المسؤول.

د- عند ارتكاب صاحب العمل أو من ينيب عنه بأية أفعال لإجبار العامل على مخالفة شروط العقد ليكون العامل هو الطرف الذي أخل في العقد ظاهرًا.

الفرع الثالث

عقوبة التنمر الإلكتروني

التنمر ليس ظاهرة جديدة ولكن مؤخراً شاهدنا تحركات وحملات للتقليل منها وبعد انتشار وسائل التواصل الاجتماعي التي كان لها دور كبير في تفاقم هذه المشكلة بشكل كبير، ومن الجيد أن نرى أن هناك تحرك حكومي رسمي للقضاء على ظاهرة التنمر وتنفيذ عقوبات رادعة نظرًا للأضرار الجسدية والنفسية على الشخص المتعرض للتنمر.

وقد أعلنت النيابة العامة في المملكة العربية السعودية عن عقوبات التنمر الإلكتروني من خلال وسائل التواصل والإنترنت بشكل عام بالسجن لمدة تصل إلى سنة أو غرامة تصل إلى نصف مليون ريال أو كلتا العقوبتين معًا حسب نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية([3])، وهذا لتوفير الحماية الجنائية المتضررين([4]).

(1) Ariane Gagné: Harcèlement psychologique, Prévention au travail, Hiver 2007, p.35

(2) نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم ملكي رقم م/51 بتاريخ 23 / 8 / 1426هـ.

(3) نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي الصادر بالمرسوم ملكي رقم: م / 17 وتاريخ: 8 / 3 / 1428 هـ

(4) انظر الموقع: عقوبة التنمر الإلكتروني في السعودية والإمارات وباقي دول الخليج | المرسال (almrsal.com)

وقد جاءت هذه الخطوة للتأكيد على خطورة التنمر وما يتركه من آثار نفسية سيئة على الناس والأطفال والمراهقين، وأضافت النيابة العامة في السعودية بأن تخفي الشخص المتنمر عبر الإنترنت باسمٍ مستعار لا يمنعها من تحديد هويته والوصول إليه وفرض عقوبات بحقه، حيث حددت مجموعة من العقوبات القاسية من أجل الحد من ظاهرة التنمر الإلكتروني في المملكة.

عقوبة التنمر في النظام السعودي، ينبغي على المتهم بالتنمر دفع غرامة مالية تصل قيمتها إلى خمسمائة ألف 500,000 ريال سعودي بجانب السجن مدة تصل إلى عام كامل أو بإحدى العقوبتين إذا ثبتت التهمة عليهم وهذا عند القيام بأفعال التنمر باستخدام الأدوات التقنية حسب نظام مكافحة جرائم المعلوماتية، وفقاً لنص المادة الثالثة(1)، ويمكن أن تصل عقوبة التنمر إلى الفصل من المدرسة بالنسبة للطلبة، ويستطيع العامل اتخاذ العديد من الإجراءات وفق نظام العمل عند تعرضه إلى التنمر أيضاً.

المطلب الثاني

عقوبة جريمة التنمر في القانون المصري

تمهيد وتقسيم:

وضع المشرع المصري عقوبات متنوعة ومتدرجة لجريمة التنمر، فإذا كان المتنمر قد ارتكب جريمته دون أن يتوافر أي ظرف من الظروف المشددة فيعاقب بالعقوبات المقررة للجريمة في صورتها البسيطة، وإذا توافر أحد الظروف التي عدها المشرع مشددة للعقاب على هذه الجريمة فيعاقب الجاني بما يقتضيه توافر هذا الظرف من تشديد(2).

ويمكننا تقسيم هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: عقوبة الجريمة في صورتها البسيطة.

الفرع الثاني: عقوبة الجريمة في صورتها المشددة.

(1) تنص المادة (الثالثة فقرة 5) من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي على أنه: (يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كلُّ شخص يرتكب أيًا من الجرائم المعلوماتية الآتية: ..... 5- التشهير بالآخرين ، وإلحاق الضرر بهم ، عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة).

(2) د. عبد العظيم مرسي وزير، شرح قانون العقوبات القسم العام، الجزء الأول، النظرية العامة للجريمة، الطبعة السادسة، دار النهضة العربية؛ 2008، ص 507.

(ISSN: 2356 - 9492)

الفرع الأول

عقوبة الجريمة في صورتها البسيطة

تنص المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات في فقرتها الثانية على أنه "ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر، يعاقب المتنمر بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرةٍ آلاف جنيه ولا تزيد على ثلاثين ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين".

ويتضح من نص الفقرةِ السابقة أن المشرع المصري يرصد عقوبتين لمرتكب جريمة التنمر، الأولى سالبة للحرية وتتمثل في عقوبة الحبس، وقد رفع المشرع الحد الأدنى لهذه العقوبة عن حدها الأدنى العام، فيجب ألا يقل عن ستة أشهر، أما الحد الأقصى فهو الحد العام المقرر لعقوبة الحبس دون تغيير وهو ثلاث سنوات.

ويعكس حرص المشرع على ألا تقل عقوبة الحبس عن ستة أشهر رغبته في مواجهة ظاهرة التنمر بعقوبات رادعة، خاصة مع انتشار هذه الظاهرة في الآونة الأخيرة داخل المجتمع المصري بشكل متزايد، وتتمثل العقوبة الثانية الواردة في الفقرة السابقة في عقوبة الغرامة، وقد وضع لها المشرع حدا أدنى لا يقل عن عشرةٍ آلاف جنيه، ولا يزيد حدها الأقصى على ثلاثين ألف جنيه.

ولم يجعل المشرع الجمع بين عقوبتي الحبس والغرامة أمراً واجباً، وإنما ترك تقدير ذلك للمحكمة المختصة، فلها أن تجمع بين العقوبتين، ولها أن تكتفي بأي منهما، ولها أيضاً أن تأمر بإيقاف تنفيذ العقوبة، سواء في حالة الجمع بين العقوبتين، أم في حالة الحكم بواحدة منهما([1])، والعقوبات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة (309 مكرراً ب) تطبق حال عدم وجود عقوبة أشد منصوص عليها في أي قانون آخر، فإذا كان سلوك المتهم يخضع لأوصاف متعددة يكون التنمر أحدها، فلا تطبق عقوبة التنمر إذا لم تكن هي الأشد.

الفرع الثاني

عقوبة الجريمة في صورتها المشددة

شدد المشرع المصري عقوبة جريمة التنمر إذا توافرت ظروف معينة، على النحو التالي:

(1) كل موضع يذكر فيه جواز إيقاف تنفيذ عقوبة الغرامة يكون موضعا لعرض الاتجاهات المختلفة بين مؤيد ومعارض، وفي تبرير إيقاف تنفيذ الغرامة جاء بالمذكرة الإيضاحية لمشروع القانون أنه "ليس من الإنصاف إذا حُكم في قضية واحدة على أحد المتهمين بالغرامة وعلى الآخر بالحبس أن يستفيد المحكوم عليه بالحبس من وقف التنفيذ دون المحكوم عليه بالغرامة". أشار إلى ذلك د. هلالي عبد اللاه أحمد، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 1987، ص 470.

تضمنت المادة (309 مكرراً ب) من قانون العقوبات المصري بعض الظروف التي تشدد عقوبة جريمة التنمر، فتنص الفقرة الثالثة من هذه المادة على أنه: "وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا وقعت الجريمة من شخصين أو أكثر، أو كان الجاني من أصول المجني عليه أو من المتولين تربيته أو ملاحظته أو ممن لهم سلطة عليه أو كان مسلما إليه بمقتضى القانون أو بموجب حكم قضائي أو خادماً لدى الجاني، أما إذا اجتمع الظرفان يضاعف الحد الأدنى للعقوبة".

وتنص (الفقرة الرابعة) من المادة ذاتها على أنه: "وفي حالة العود تضاعف العقوبة في حديها الأدنى والأقصى".

ويتبين من الفقرتين السابقتين أن بعض الظروف الواردة بهما يتعلق بصفة متوافرة في الجاني أو في المجني عليه، ويتعلق بعضها الآخر بتعدد الجناة، وأخيراً فإن عقوبة التنمر تشدد إذا توافر ظرف العود([1]).

وقد قضي بأنه" "لمَّا كان الثابت من مدونات الحُكم المطعُون فيه أَنَّ ولى أمر المَجْنى عليها قد عهدّ إلى الطاعن القيام بتحفيظ المجني عليها القران الكريم والإشراف عليها في هذا الصدد، فإن ذلك يجعل لهُ سلطة عليها بالمعنى الوارد في الفقرة الثانية من المادة (267) من قَانون العقوبات تهيئ له فُرصة التقرب إليها وتسهيل ارتكاب الجريمة، وما دام قد ثبت أنه من المُتولين تربية المجني - عليها وممّن لهم سُلطة عليها، فإن ذلك يكفى لتشديد العقاب عليه، إذْ لا يُشترط أن تكون التربية في مدرسة أو دار تعليم عامة، بل يكفي أن تكون في مكان خاص عن طريق دروس خاصة"([2]).

كما قضت محكمة النقض بأنه "من المقرر أن توافر السلطة الفعلية للجاني على المجني عليها أو عدم توافرها مسألة موضوعية تفصل فيها محكمة الموضوع فصلا نهائياً، وليس لمحكمة النقض بعد ذلك حق مراقبتها في هذا الشأن طالما أن الأدلة والاعتبارات التي ذكرتها من شأنها أن تؤدى إلى ما انتهى إليه الحكم، وكان الحكم المطعون فيه قد أثبت في حق الطاعن أنه كان يستغل صداقة ابنة زوجته "..... للمجني عليهن ويقوم باصطحابهن معه إلى فندق ..... للاستحمام بحمام السباحة بالفندق المذكور» وأن أسرهن كانت توافق على اصطحابه لبناتهم ثقة في ملاحظته لهن، ولكنه خان هذه الثقة، وكان استلام الطاعن للمجني عليهن واصطحابه لهن بعيدا عن مسكنهن ورقابة أهلهن مع حداثة سنهن مفاده أن سلطة الرقابة والملاحظة على المجني عليهن كانت تنتقل من الأهل إليه خلال مدة اصطحابه لهاتيك الفتيات، لما هو مقرر من أن متولي الملاحظة هو كل من أوكل إليه أمر الإشراف على المجني عليها سواء طالت المدة أم قصرت- ما

(1) د. هشام محمد فريد رستم، قانون العقوبات، القسم العام، بدون ناشر، 2005 - 2006، ص 233.

(2) نقض 8 مايو 2014 أحكام النقض - س 65 - ق 38 - ص 331.

(ISSN: 2356 - 9492)

دامت الجريمة قد وقعت خلال فترة الإشراف أو الملاحظة - وسواء كان من أقاربها أو غيرهم، أو كان هذا الإشراف أداء لواجب شرعي أو قانوني أم أنه تم تطوعا واختيارا، إذ لا يقتصر إعمال الظرف المشدد المنصوص عليه في الفقرة الثانية من المادة (267) من قانون العقوبات على من يستمدون سلطتهم على المجني عليها من صفتهم القانونية، بل يتناول أيضا من لهم على المجني عليها سلطة فعليه لأن العبرة هنا بالواقع لا بالصفة القانونية، لأن العلة من التشديد في جميع هذه الأحوال ترجع إلى ما لهؤلاء الأشخاص من قرة التأثير الأدبية على المجني عليها، وهو ما استظهر الحكم توافره لدى الطاعن وممارسته له مع المجني عليهن، إذ أثبت الحكم أن الطاعن كان يمارس سلطته عليهن خلال فترة اصطحابه لهن، وكن ينصعن لأوامره بحسبانه متولي ملاحظتهن في الفترة التي يصاحبهن فيها، ولما كان ما أورده الحكم المطعون فيه كاف للتدليل على توافر السلطة الفعلية للطاعن على المجني عليهن فإن ما يثيره الطاعن في خصوص إعمال الظرف المشدد سالف الإشارة إليه في حقه غير مقبول"([1]).

المطلب الثالث

الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري

تمهيد وتقسيم:

إن فهم موازنة النظام السعودي والقانون المصري فيما يتعلق بالعقوبات المفروضة على جريمة التنمر يتطلب التركيز على النصوص القانونية والإجراءات القضائية في كل من النظامين، وتحديد مدى التناغم أو الاختلاف بين العقوبات المفروضة وفقاً لكل نظام، وكذلك فعالية تطبيق هذه العقوبات في الحد من انتشار جرائم التنمر وتحقيق العدالة، من خلال فهم هذه الجوانب، ولذلك يجب أولاً فهم كيفية تصنيف الجريمة في كل نظام قانوني ومن ثم مقارنة العقوبات المفروضة على المرتكبين، وكذلك الأمر بالنسبة لمراعاة الضحية([2]).

وعلى ذلك يمكننا تقسيم هذا المطلب إلى ثلاثة فروع:

الفرع الأول: التصنيف الجنائي لجريمة التنمر.

الفرع الثاني: العقوبة الجزائية.

الفرع الثالث: مراعاة الضحية.

الفرع الأول

(1) نقض 6 يونيو 1994 أحكام النقض - س 45 - ق 109 - ص 714.

(2) محمد حمد محمود عبد الله، التنمر: حقيقتة، وأضراره، وأسبابه وعلاجه في ضوء السنة النبوية، مجلة كلية أصبول الدين والدعوة بالمنوفية، مصر، مجلد 41، عدد 41، 2022م، ص 112.

التصنيف الجنائي لجريمة التنمر

أولًا: في النظام السعودي:

يصنف النظام السعودي جريمة التنمر ضمن جرائم الاعتداء على الأفراد والتي تندرج تحت فصل الجرائم ضد الأفراد في القانون الجنائي السعودي([1]).

ثانياً: في القانون المصري:

يُصنف القانون المصري جريمة التنمر ضمن جرائم الإيذاء والتي تندرج تحت فصل الجرائم ضد الأفراد في القانون الجنائي المصري.

وعلى ذلك نلاحظ أن النظام السعودي يفرق بين درجات الجرم من حيث العقوبة المقررة، حيث يتم تحديد العقوبة بناءً على خطورة الفعل وآثاره على الضحية.

ومن ناحية أخرى، يُعتبر القانون المصري أكثر تشدداً في تحديد العقوبات، حيث يفرض عقوبات أكثر صرامة على المرتكبين.

ونخلص من ذلك إلى إن موازنة النظام السعودي والقانون المصري من حيث التصنيف الجنائي لجريمة التنمر تظهر اختلافات في النهج والفلسفة الجنائية بين النظامين، ويعكس النظام السعودي نهجاً أكثر تفريقاً بين درجات الجرم ويعتمد على تقدير القاضي في تحديد العقوبة، بينما يتميز القانون المصري بتشدده في تحديد العقوبات وتوجيه عقوبات أكثر صرامة للمرتكبين.

الفرع الثاني

العقوبة الجزائية

تحتوي الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري من حيث العقوبة الجزائية المقررة لجريمة التنمر على العديد من النقاط المهمة، ويجب مراعاة العقوبة الجزائية من حيث مدى صرامتها وتأثيرها على الجريمة والمجتمع.

أولاً: في النظام السعودي:

(1) د. حسن عبده جيد، الرفق في السنة النبوية، مركز بحوث كلية التربية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، 1429 هـ، ص 145.

(ISSN: 2356 - 9492)

- العقوبة في النظام السعودي تتضمن السجن والغرامة.

- يُمكن أن تصل العقوبة في بعض الحالات إلى السجن لمدة تصل إلى عام كامل وغرامة تصل قيمتها إلى خمسمائة ألف 500,000 ريال سعودي.

- يتم تحديد العقوبة بناءً على درجة خطورة الفعل وتأثيره على الضحية(1).

ثانياً: القانون المصري:

- العقوبة في القانون المصري تشمل السجن والغرامة.

- تتراوح العقوبة بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرةٍ آلاف جنيه ولا تزيد على ثلاثين ألف جنيه، وكذلك الحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه.

وبتحليل أوجه المقارنة بين النظام السعودي والقانون المصري:

- تُظهر المقارنة أن القانون المصري يفرض عقوبات أكثر صرامة على المرتكبين من النظام السعودي.
- يُعكس النظام السعودي مرونة أكبر في تحديد العقوبة حيث يمكن تقدير العقوبة بناءً على تقدير القاضي لدرجة الجرم(2).

نخلص من ذلك إلى أن موازنة العقوبة الجزائية في جريمة التنمر بين النظام السعودي والقانون المصري تظهر اختلافًا في النهج الجزائي بين النظامين. يُعتبر القانون المصري أكثر تشددًا في فرض عقوبات صارمة على المرتكبين، بينما يتسم النظام السعودي بمزيد من المرونة في تحديد العقوبة بناءً على ظروف كل حالة.

الفرع الثالث

مراعاة الضحية

تحليل موازنة النظام السعودي والقانون المصري من حيث مراعاة الضحية في جريمة التنمر يتطلب فهماً عميقًا للنهج القانوني لكل نظام وكيفية تأثير ذلك على حقوق الضحية. يركز هذا التحليل على كيفية تقديم النظامين لحماية الضحية وتقديم العون لها.

(1) ذكرى يحى القبيلي، تحليل نقدي لخطاب التنمر الإلكتروني، مجلة الآداب للدرا سات اللغوية والاد بية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، مجلد 5، عدد 1، 2023 م، ص 312.

(2) د. عبد العزيز بن على بن هلال السعدي، التنمر المدرسي وعلاقته بالتكيف النفسى والاجتماعي لدى طلبة صعوبات التعلم في سلطنة عمان، رسالة ماجستير كلية العلوم التربوية والنفسية، جامعة عمان العربية، الأردن، 2017 م، ص 23.

أولاً: في النظام السعودي:

- يُعتبر النظام السعودي من الناحية القانونية أكثر توجهًا لحماية الضحية من العنف والإيذاء.

- يُلاحظ ذلك في مرونة تقدير العقوبة بحسب حجم الأذى الذي يتعرض له الضحية، مما يسمح بتأمين حقوق الضحية بشكل أفضل([1]).

ثانياً: القانون المصري:

- يهدف القانون المصري إلى حماية الضحية وإعطائها العون والدعم القانوني اللازم.

- يتضمن ذلك فرض عقوبات صارمة على المتهمين بجرائم التنمر لتقديم رسالة قوية بأن هذه السلوكيات غير مقبولة([2]).

وبتحليل أوجه المقارنة بين النظام السعودي والقانون المصري:

- يتميز النظام السعودي بتوجهه الأكثر توجهًا لمراعاة الضحية من خلال تقدير العقوبة بناءً على حجم الأذى الذي يلحق بالضحية.

- يهدف القانون المصري إلى تحقيق العدالة الجنائية وحماية المجتمع من خلال فرض عقوبات صارمة على مرتكبي جرائم التنمر.

نخلص من ذلك إلى أن موازنة النظام السعودي والقانون المصري من حيث مراعاة الضحية في جريمة التنمر تظهر اختلافاً في النهج والفلسفة القانونية بين النظامين. يركز النظام السعودي على تحقيق العدالة وحماية الضحية، بينما يهدف القانون المصري إلى تقديم رسالة قوية برفض التنمر وتقديم العقوبات اللازمة للمرتكبين.

(1) د. أمل يوسف عبد الله العمار، التنمر الإلكتروني وعلاقته بإدمان الإنترنت في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية لدي طلاب وطالبات التعليم التطبيقي بدولة الكويت، بحث منشور بمجلة البحث العلمي في التربية، العدد السابع عشر، 2016 م، ص 33.

(2) psychopathologie des enfants et adolescents confrontés à ce phenomena, Thèse, Toulouse III, 2013, p.25

(ISSN: 2356 - 9492)

الخـاتمـــة

من خلال دراسة موضوع " ظاهرة التنمر بين التجريم والعقاب في النظام السعودي - دراسة مقارنة "، نجد أن هذه الظاهرة تشكل تحدياً جدياً يتطلب التفكير العميق والتحليل الدقيق، ذلك أن فهم كيفية التعامل مع جريمة التنمر من قِبَل النظام القانوني في كل من السعودية ومصر يتطلب النظر إلى الأسس الفقهية والقانونية التي يستند إليها كل من النظامين.

وكذلك تبين لنا أن جريمة التنمر تعتبر ظاهرة اجتماعية خطيرة تؤثر على الفرد والمجتمع بشكل عام، ولذلك يتعين على النظام القانوني أن يكون لديه استجابة فعالة لهذه الظاهرة، وبالرغم من تباين الثقافات والقوانين بين النظام السعودي والنظام المصري، إلا أن هناك بعض الأسس الفقهية والقانونية المشتركة التي تحكم معالجة جريمة التنمر.

ومن المهم أن نفهم التحديات التي يواجهها النظام القانوني في كل بلد في مكافحة جريمة التنمر، بما في ذلك التحديات الثقافية والاجتماعية والتشريعية.

النتائج:

بناءً على الدراسة "المقارنة لظاهرة التنمر بين التجريم والعقاب في النظام السعودي مع الفقه الإسلامي والقانون المصري"، يمكن تلخيص النتائج على النحو التالي:

1- من حيث تعريف التنمر: يتفق النظام السعودي والفقه الإسلامي والقانون المصري على تعريف التنمر على أنه سلوك سلبي يستهدف الأفراد دون وجه حق، ويتضمن التحرش والضغط والسخرية والتهديد بالعنف أو استخدام اللغة النابية.

2- من حيث المسؤولية الجنائية: يتفق النظام السعودي والفقه الإسلامي والقانون المصري على أن المرتكبين لجريمة التنمر يجب أن يكونوا مسؤولين جنائيًا عن أفعالهم، ويجب أن تكون العقوبات متناسبة مع خطورة الجريمة.

3- من حيث العقوبات: تختلف العقوبات المقررة لجريمة التنمر بين النظام السعودي والفقه الإسلامي والقانون المصري، حيث تتراوح بين الغرامات والسجن حسب الظروف والتفاصيل الخاصة بكل حالة.

4- التحديات: تشير الدراسة إلى وجود تحديات تواجه معالجة جريمة التنمر في كل من النظام السعودي والفقه الإسلامي والقانون المصري، بما في ذلك التحديات الثقافية والاجتماعية والتشريعية.

التوصيات:

بناءً على الدراسة المقارنة لظاهرة التنمر بين التجريم والعقاب في النظام السعودي والفقه الإسلامي والقانون المصري، يمكن اقتراح عدد من التوصيات لتعزيز مكافحة هذه الظاهرة وتحقيق العدالة والحماية للأفراد، كما يمكن توجيه هذه التوصيات لتعزيز التشريعات والسياسات القائمة لمكافحة جريمة التنمر، وتعزيز الوعي العام حول خطورتها وآثارها السلبية على المجتمع.

ومن هذه التوصيات:

1- تشديد العقوبات: يُقترح تشديد العقوبات على جريمة التنمر لتكون أكثر فعالية في منع حدوثها وردع المرتكبين، بما يتناسب مع خطورة الجريمة وتأثيرها السلبي.

2- توعية المجتمع: يجب تعزيز الوعي العام حول خطورة التنمر وآثاره السلبية على الأفراد والمجتمع، من خلال حملات توعية وتثقيفية في وسائل الإعلام والمدارس والجامعات.

3- تدريب الكوادر القانونية: ينبغي تدريب القضاة والمدعين العامين ورجال الشرطة على كيفية التعامل مع حالات التنمر وضمان تنفيذ القوانين بشكل صحيح وعادل.

4- تطوير السياسات القانونية: يمكن تحسين السياسات القانونية المتعلقة بمعالجة جريمة التنمر من خلال مراجعة وتحديث التشريعات القانونية لتكون أكثر فعالية وفاعلية.

5- تعزيز التعاون الدولي: يُقترح تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة جريمة التنمر، من خلال تبادل الخبرات والمعلومات والتجارب الناجحة بين الدول المختلفة.

6- دعم البحث العلمي: يمكن دعم البحث العلمي في مجال جريمة التنمر لفهم أسبابها ومسبباتها بشكل أفضل، وتطوير استراتيجيات فعالة لمكافحتها.

هذه التوصيات يمكن أن تسهم في تعزيز الجهود الرامية للحد من جريمة التنمر وتحقيق العدالة والحماية للأفراد في المجتمعات السعودية والمصرية.

(ISSN: 2356 - 9492)

قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية:

1- اللغة والتراث:

ابن سيده: "المحكم والمحيط الأعظم"، ج 10.

إحياء علوم الدين للغزالي، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505 هـ)، الجزء الثالث.

البرهان فوري، "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال"، ج 16.

تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310 هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر. د. عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 1422 هـ - 2001 م، الجزء ١١.

جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، لمحمد بن محمد بن سليمان الرداوني، (المتوفى: 1094 هـ)، الجزء ٣، ص ١٨٢، تحقيق وتخريج: أبو علي سليمان بن دريع، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت - دار ابن حرم، بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

الزبيدي: "تاج العروس من جواهر القاموس"، ج 14.

سنن أبي داوود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (4874): 122/5.

سنن الترمذي محمد بن عيسى (ت: ٢٧٩ هـ) ٥/ ١٢/ ٢٦١٦/ أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، قال عنه أحمد شاكر: هذا حديث حسن صحيح. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة الثانية٢، 1395 هـ - 1975 م.

صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (6475): 100/8، صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون رقم طبعة، بدون تاريخ نشر، كتاب الإيمان، باب إكرام الضيف والجار رقم (47): 49/1، الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (ت: 329 هـ): تحقيق: على أكبر الغفاري، الطبعة الخامسة، بدون تاريخ نشر، رقم (9):6/1.

صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: 256 هـ)، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422 هـ، كتاب الإيمان، باب المُسلم من سلم المُسلمون من لسانه ويده، رقم (١٠):11/1:1، وسُنن الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: 255 هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1412 هـ - 2000 م، كتاب الرقاق، باب في حفظ اليد؛ رقم (2758): 1783/3.

صحيح مسلم 1/68/47 - (47) كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف.

الفيروز آبادي: "القاموس المحيط"، ص 487.

الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094 هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الجزء 2.

محمد بن فتوح الحميدي: "الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم"، ج 3.

مركز الأزهر العالمي للفتوى.

المستدرك على الصحيحين للإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ)، ٤/ ١٦٦/٧٣٠٤/ كتاب البر والصلة، قال عن الحاكم في المستدرك: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. الناشر: دار المعرفة، بيروت، بإشراف: د. يوسف المرعشلي.

مسند الإمام أحمد: رقم (17998): 512/29، الكافي: رقم : 369/2.

المعجم الكبير للطبراني: ٢٤/ ٤١٢/٠٠٢ ١، باب الفاء، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360 هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: طبعة 2 مكتبة ابن تيمية القاهرة، بدون تاريخ نشر، وقال الألباني: ضعيف الإسناد جداً. ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني / ٤٠١/٦٢٣، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول الخليج الرياض، توزيع: المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - 1991 م.

2- المراجع المتخصصة:

د. أحمد عوض بلال، مبادئ قانون العقوبات المصري، القسم العام، دار النهضة العربية، 2005 – 2006.

(ISSN: 2356 - 9492)

د. أشرف توفيق شمس الدين، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 2008.

د. أمل يوسف عبد الله العمار، التنمر الإلكتروني وعلاقته بإدمان الإنترنت في ضوء بعض المتغيرات الديموغرافية لدي طلاب وطالبات التعليم التطبيقي بدولة الكوبت، بحث منشور بمجلة البحث العلمي في التربية، العدد السابع عشر، 2016 م.

د. حسام محمد السيد محمد، مفهوم الاستضعاف وأثره في السياسة الجنائية المعاصرة، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، العدد 43، الجزء الثالث، 2018.

د. حسن عبده جيد، الرفق في السنة النبوية، مركز بحوث كلية التربية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، 1429 هـ.

د. حسينة شرون، أحكام جريمة التمييز المستحدثة في قانون العقوبات الجزائري، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة ١، عدد 7 سبتمبر 2015، الجزائر.

د. حنان أسعد خوج، التنمر المدرسي وعلاقته بالمهارات الاجتماعية لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، مجلة العلوم التربوية والنفسية، جامعة البحرين، مجلد ١٠ عدد 4، ديسمبر 2012.

د. حنان أسعد خوج، التنمر المدرسي وعلاقته بالمهارات الاجتماعية لدى تلاميذ المرحلة الابتدائية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، مجلة العلوم التربوية والنفسية، جامعة البحرين، مجلد 13، عدد 4، ديسمبر 2012.

د. خالد أحمد حسين، موقف الشريعة الإسلامية من ظاهرة التنمر، جامعة بغداد، 2022.

د. خالد موسى تونى: المواجهة الجنائية لظاهرة التسلط الإلكتروني في التشريعات الجنائية المقارنة، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، مجلد 13، عدد ١، يناير 2016.

د. رمضان عاشور حسين، البنية العاملية لمقياس التنمر الإلكتروني كما تدركها الضحية لدى عينة من المراهقين، المجلة العربية لدراسات وبحوث العلوم التربوية والإنسانية تصدر عن مؤسسة د. حنان درويش للخدمات اللوجستية والتعليم التطبيقي بمصر، عدد 4، سبتمبر 2016.

د. سعاد الشرقاوي، التمييز وحماية الأقليات في المواثيق الدولية والإقليمية، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، عدد 61، 1991.

د. سعيد علي بن وهف القحطاني، آفات اللسان في ضوء الكتاب والسنة، بدون ناشر، 1990، الطبعة الثالثة، ص 30.

د. صخر أحمد الخصاونة، مدى كفاية التشريعات الإلكترونية للحد من التنمر الإلكتروني، دراسة في التشريع الأردني، المجلة الدولية للدراسات القانونية والفقهية المقارنة، مركز رفاد للدراسات والأبحاث، الأردن، مجلد 1، عدد 2، 2020.

د. عادل الصاوي أبو زيد، ظاهرة التنمر الدوافع والعلاج، دار الأندلس، 1425 هـ - 2004 م.

د. عبد العزيز السيد الشخص، مقياس المستوى الاجتماعي الاقتصادي للأسرة (دليل المقياس)، مكتبة الأنجلو المصرية، 2013.

د. عبد العزيز بن على بن هلال السعدي، التنمر المدرسي وعلاقته بالتكيف النفسى والاجتماعي لدى طلبة صعوبات التعلم في سلطنة عمان، رسالة ماجستير كلية العلوم التربوية والنفسية، جامعة عمان العربية، الأردن، 2017 م.

د. عبد العظيم مرسي وزير، شرح قانون العقوبات القسم العام، الجزء الأول، النظرية العامة للجريمة، الطبعة السادسة، دار النهضة العربية؛ 2008.

د. عبد الله بن محمد آل الشيخ، جريمة التنمر في الفقه الإسلامي والتشريع السعودي، الرياض: دار التدمرية للنشر والتوزيع، 2021.

د. عبد الله بن محمد الشيخ، حكم التنمر وأسبابه وصوره في النظام السعودي والقانون المقارن، الرياض: دار المجتمع للنشر، ٢٠١٧.

د. عبد الله محمد العلواني، العوامل النفسية والاجتماعية المؤدية إلى جريمة التنمر في المجتمع العربي، القاهرة، دار النهضة العربية، 2023.

د. علاء الدين زكي مريسي جرائم التعذيب في القانون المصري والمقارن، دار الجامعة الجديدة، 2023، الطبعة الثانية.

د. على موسى الصبحين، د. محمد فرحان القضاة: سلوك التنمر عند الأطفال والمراهقين (مفهومه - أسبابه - علاجه)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2013.

د. على موسى الصبحين، د. محمد فرحان القضاة، سلوك التنمر عند الأطفال والمراهقين (مفهومه- أسبابه - علاجه) جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2013.

د. عمر سالم، شرح قانون العقوبات المصري، القسم العام، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر.

(ISSN: 2356 - 9492)

د. عوض محمد، قانون العقوبات، القسم العام، دار المطبوعات الجامعية، 1998.

د. فتيحة مجد قوراري، المسئولية الجنائية الناشئة عن الإيذاء المبهج، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية القانون، عدد 42، أبريل 2010.

د. فوزية عبد الستار، شرح قانون العقوبات، القسم العام، الجريمة، دار النهضة العربية، 2018، الطبعة السابعة.

د. فيصل محمد علي الشمري، التنمر بين التحديات وآفاق المعالجة الاستباقية، ورقة عمل عرضت في حوار السياسات حول التنمر والتعلم وطنياً وإقليمياً وعالمياً، المركز الإقليمي للتخطيط التربوي بجامعة الشارقة، الإمارات، أبريل 2019.

د. مجدي محمود محب حافظ، موسوعة الجرائم المخلة بالآداب العامة وجرائم العرض، الجزء الأول، دار العدالة، 2007.

د. محمد بن عبد الله الفوزان، جريمة التنمر في القانون المصري والفقه الإسلامي، القاهرة: دار النهضة العربية، 2021.

د. محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات، القسم الخاص، دار الجامعة الجديدة، 2007.

د. محمد علي العنزي، جريمة التنمر في القانون السعودي والفقه الإسلامي، دار العربية للعلوم الناشرين، ٢٠١٨.

د. محمود عبد الرحمن الصاوي، جريمة التنمر في القانون المصري والقانون المقارن: دراسة تحليلية مقارنة، القاهرة، دار النشر العربية.

د. محمود نجيب حسني، النظرية العامة للقصد الجنائي، دراسة تأصيلية مقارنة للركن المعنوي في الجرائم العمدية، دار النهضة العربية، 2006.

د. مريفان مصطفى رشيد، جريمة العنف المعنوي ضد المرأة، المركز القومي للإصدارت القانونية الطبعة الأولى، 2016.

د. مناور عبيد العنزي، التنمر الإلكتروني: ماهيته - خصائصه - أنماطه - سبل الوقاية، دار النخبة، 2020.

د. هشام محمد فريد رستم، قانون العقوبات، القسم العام، بدون ناشر، 2005 - 2006.

د. هلالي عبد اللاه أحمد، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 1987.

د. هلالي عبد اللاه أحمد، شرح قانون العقوبات، القسم العام، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، 1987.

د. يوسف محمد حسين، التنمر الظاهرة والحل - جهود الدولة في مواجهتها، دار زهور المعرفة والبركة، مصر- ذكرى يحى القبيلي، تحليل نقدي لخطاب التنمر الإلكتروني، مجلة الآداب للدرا سات اللغوية والاد بية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، مجلد 5، عدد 1، 2023 م.

محمد حمد محمود عبد الله، التنمر: حقيقتة، وأضراره، وأسبابه وعلاجه في ضوء السنة النبوية، مجلة كلية أصبول الدين والدعوة بالمنوفية، مصر، مجلد 41، عدد 41، 2022م.

محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، 2015، الجزء2.

3- تشريعات ومراسيم وأحكام:

القانون رقم 189 لسنة 2020 بتعديل أحكام القانون رقم 58 لسنة 1937 قانون العقوبات المصري، الصادر برئاسة الجمهورية في 17 المحرم سنة 1442 هـ - الموافق 5 سبتمبر سنة 2020 م، والمنشور بالجريدة الرسمية - العدد 36 مكرر (ب) في 5 سبتمبر سنة 2020، ص 10.

المرسوم الملكي رقم (م/72) وتاريخ 8/1443/هـ

نظام الحماية من الإيذاء الصادر بالمرسوم ملكي رقم (م/52) بتاريخ 15/11/1434، ويتكون من 17 مادة، وقد عدلت المواد (7، 12، 13) منه.

نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم ملكي رقم م/51 بتاريخ 23 / 8 / 1426هـ.

نظام مكافحة جرائم المعلوماتية السعودي الصادر بالمرسوم ملكي رقم: م / 17 وتاريخ: 8 / 3 / 1428 هـ

نقض 6 يونيو 1994 أحكام النقض - س 45 - ق 109.

نقض 8 مايو 2014 أحكام النقض - س 65 - ق 38.

ثانياً: باللغة الإنجليزية:

Christine SANTERRE, “Réorganisation d'une infraction désorganisée”: le harcèlement criminal, (2013) 47 RJTUM.

(ISSN: 2356 - 9492)

Dan Olweus, "Bullying at School: What We Know and What We Can Do," Blackwell Publishing, 1993.

M.-L. Bourgeois: Le harcèlement, nouvel enjeu (psycho-judiciaire) des relations humaines Harassments, new models, rules and limits of human relations, Annales Médico Psychologiques, 162 (2004).

ثالثاً: باللغة الفرنسية:

Marie-France Hirigoyen, "Le harcèlement moral : la violence perverse au quotidien," La Découverte, 1998.

Moreau, C. (2018). "La Prévention du Harcèlement: Approches et Outils.".

Nathalie Jauvin: Recension documentaire sur la violence au travail, Violence au travail/recension des écrits/N.Jauvin , Juin 1999.

psychopathologie des enfants et adolescents confrontés à ce phenomena, Thèse, Toulouse III, 2013.

Rapport de la Commission sur l'égalité et la non-discrimination du Conseil de l'Europe sur le harcèlement, 15 octobre 2013, Doc. 13336.

Roger Fontaine: Comprendre le harcèlement pour mieux le prévenir, Enfance 2018/3 (N° 3), pp.393-406.

Stella Bresciani: Le harcèlement moral par les images et les représentation, Cahiers du Brésil Contemporain, 2004, n° 55/56.

Xavier Pin: Droit pénal général, 10e éd. Dalloz, 2019.

Ariane Gagné: Harcèlement psychologique, Prévention au travail, Hiver 2007.

Blanc, F. (2015). "Le Harcèlement Virtuel: Nouvelles Formes et Nouveaux Défis." p.

Burke, Edmund: Recherche philosophique sur l’ origine de nos idées du sublime et du beau, Paris, De l’ imprimerie de Jusseraud, 1803.

Dupont, P. (2018). "Le Harcèlement Moral au Travail: Une Analyse Juridique.

Durand, J. (2016). "Les Consequences Psychologiques du Harcèlement: Approche Clinique.".

Florence Quinche: Cyber-harcèlement. Jeunes et violences "virtuelles", Jeunes et médias, Les cahiers francophones de l'éducation aux médias, n° 1, sept.2011.

مواقع إنترنت:

الموقع: عقوبة التنمر الإلكتروني في السعودية والإمارات وباقي دول الخليج | المرسال(almrsal.com)

(ISSN: 2356 - 9492)

الفهرس

الصفحة	المـــوضـــــــوع
3	مقدمة الدراسة
6	المطلب التمهيدى: مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه
7	الفرع الأول: مفهوم التنمر والفرق بينه وبين ما يشابهه في الفقه الإسلامي والنظام السعودى
10	الفرع الثاني: مقهوم التنمر في القانون المصري
11	الفرع الثالث: الموازنة بين النظام السعودى والقانون المصري والفقه الإسلامي
12	المبحث الأول: حكم التنمر وأسبابه وصوره في النظام السعودي والقانون المقارن
13	المطلب الأول: حكم التنمر وأسبابه وصوره في الفقه الإسلامي
14	الفرع الأول: حكم التنمر في الفقه الإسلامي والدليل عليه
17	الفرع الثاني: صور التنمر في الفقه الإسلامي
19	المطلب الثاني: أسباب التنمر في النظام السعودي والقانون المصري
20	الفرع الأول: أسباب التنمر في النظام السعودي
21	الفرع الثاني: أسباب التنمر في القانون المصري
22	المبحث الثاني: أركان جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المقارن
23	المطلب الأول: أركان جريمة التنمر في النظام السعودي
24	الفرع الأول: الركن المادي (العمل الفعلي)
25	الفرع الثاني: الركن المعنوي (النية السيئة)
27	الفرع الثالث: الموافقة على الفعل (النتيجة الضارة)
29	الفرع الرابع: علاقة السببية
30	المطلب الثاني: أركان جريمة التنمر في القانون المصري
30	الفرع الأول: الركن المادي
31	الفرع الثاني: الركن المعنوي
35	المطلب الثالث: الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري
37	المبحث الثالث: عقوبة جريمة التنمر في النظام السعودي والقانون المصري

المطلب الأول: عقوبة جريمة التنمر في النظام السعودي	37
الفرع الأول: عقوبة التنمر المدرسي	37
الفرع الثاني: عقوبة التنمر الوظيفي	38
الفرع الثالث: عقوبة التنمر الإلكتروني	39
المطلب الثاني: عقوبة جريمة التنمر في القانون المصري	40
الفرع الأول: عقوبة التنمر في صورتها البسيطة	41
الفرع الثاني: عقوبة التنمر في صورتها المشددة	42
المطلب الثالث: الموازنة بين النظام السعودي والقانون المصري	44
الفرع الأول: التصنيف الجنائي لجريمة التنمر	44
الفرع الثاني: العقوبة الجزائية	45
الفرع الثالث: مراعاة الضحية	46
الخاتمة	48
النتائج	48
التوصيات	49
قائمة المراجع	50
فهرس المحتويات	59